

امیر اسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

تحفة طيبة وبعد ..

تتشرف بان نرسل لرفق هذا نسخة من العقد رقم
٣١٠ (٢٠٢٢/٢٠٢٣) الموزع في ٤/٩/٢٠٢٢ بمبلغ
٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة عشرون مليون جنيه لا غير) والموقع
بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية "اسناد اعمال الجسر
الترابي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين
السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم
٥١٩,٠٠ الى الكم ٥٢٢,٠٠ بطول ٣ كم اتجاه فوكة (قطاع العلمين -
فوكة) على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه
العملية هذا وستتواء "للمنطقة الخامسة - غرب الدلتا" الإشراف
على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فوراً

180

مكيه / ابو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشئون المطلية والادار

عقد معاوله

الموضوع إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لنفروع القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥١٩,٠٠٠ الى الكم ٥٢٢,٠٠٠ بطول ٣ كم اتجاه فوكة (قطاع العلمين - فوكة)
(بالأمر المباشر)

رقم العقد: ٣١٠ / ٢٠٢٢ / ٢٠٢٣

أنه في يوم الإحد الموافق ٤ / ٩ / ٢٠٢٢

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

ويشار اليه فيما يلى بالطرف الأول

و "شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات "

ويمثلها السيد الأستاذ / محمد حسن عبد العال الكيلاني

بصفته / مدير وشريك .

رقم قومي / ٣١٠٣٤٠٠٣٦٠٥٢٤٠٠٠٣١

بطاقة ضريبية / ٠٠٠-٠٣٨-٠٨٥

مامورية ضرائب / مدينة نصر أول .

سجل تجاري رقم / ٢٦٣٣٦٧

ومقرها / ٢٥ ش صقلية الحي السادس مدينة نصر

ويشار اليه فيما يلى بالطرف الثاني

ش. س. د. طه ربيع - العامل

م. س. د. طه ربيع

شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات
/ ٣١٠٣٤٠٠٣٦٠٥٢٤٠٠٠٣١
ش. س. د. طه ربيع - العامل

١٣

بناءً على موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال الحسـر التراـبي والأعمال الصناعـية لمشروع القـطـار الكـهـريـاني السـريع (العين السـخـنة - العـاصـمة الإـادـارـيـة - العـلمـين - مـطـروح) لـتـقـيـدـة المسـافـة من الـكـم ٥١٩,٠٠٠ إـلـى الـكـم ٥٢٢,٠٠٠ بـطـول ٣ كـم اـتـجـاهـة فـوـكـة (قطـاعـ العـلمـين - فـوـكـة) (بـالـأـمـرـ المـبـاـشـرـ) إـلـى شـرـكـةـ كـيـلـانـكـوـ للـتـحـارـةـ وـالـمـقاـولـاتـ بـتـكـلـفـةـ تـقـدـيرـةـ ٢٠٠,٠٠٠,٠٠ جـنيـهـ (فـقـطـ وـقـرـةـ عـشـرـونـ مـلـيـونـ جـنيـهـ لـاغـرـ) عـلـىـ أـنـ تـنـمـيـةـ الـمـحـاسـبـةـ اـسـتـشـارـاـدـاـ بـالـقـانـونـ الـمـوـحدـةـ لـلـطـرـقـ وـلـمـاـ كـانـ الـمـالـكـ يـرـغـبـ فـيـ إـنـجـازـ "إـسـنـادـ أـعـمـالـ حـسـرـ التـرـاـبـيـ وـالـأـعـمـالـ الصـنـاعـيـةـ لـمـشـرـوعـ القـطـارـ الـكـهـريـانيـ السـريعـ (الـعـينـ السـخـنةـ - العـاصـمةـ الإـادـارـيـةـ - العـلمـينـ - مـطـروحـ) لـتـقـيـدـةـ المسـافـةـ منـ الـكـمـ ٥١٩,٠٠٠ إـلـىـ الـكـمـ ٥٢٢,٠٠٠ بـطـولـ ٣ كـمـ اـتـجـاهـةـ فـوـكـةـ (قطـاعـ العـلمـينـ - فـوـكـةـ) (بـالـأـمـرـ المـبـاـشـرـ) عـلـىـ أـنـ يـتـمـ الـاـتـقـافـ عـلـىـ الـأـسـعـارـ لـلـأـعـمـالـ مـنـ خـلـالـ التـقـاوـضـ مـعـ الشـرـكـةـ بـوـاسـطـةـ اللـجـانـ الـمـشـكـلـةـ لـهـذـاـ الغـرـضـ وـيـشـمـلـ ذـلـكـ تـقـيـمـ الـمـوـادـ وـالـمـعـدـاتـ وـالـعـمـالـةـ وـكـذـلـكـ تـقـيـدـةـ الـأـعـمـالـ بـمـاـ فـيـهاـ الـأـعـمـالـ الـمـؤـقـتـةـ وـالـإـضـافـيـةـ وـالـتـكـمـلـيـةـ وـالـتـعـديـلـاتـ الـتـيـ يـطـلـبـ الـمـالـكـ مـنـ الـمـقاـولـ الـقـيـامـ بـهـ وـفـقـاـ لـشـرـوطـ الـعـقـدـ وـوـثـائـقـهـ . وـهـيـ الـأـعـمـالـ الـتـيـ أـعـلـنـ الـطـرـفـ الـأـوـلـ عـنـ رـغـبـتـهـ فـيـ تـقـيـيـدـهـاـ عـنـ طـرـيقـ إـسـنـادـ بـالـأـمـرـ المـبـاـشـرـ . وـلـمـاـ كـانـ الـمـقاـولـ قـدـ تـقـدـمـ بـعـرـضـهـ لـلـقـيـامـ بـتـكـلـفـةـ الـأـعـمـالـ وـتـقـيـيـدـهـاـ وـإـتـامـهـاـ وـصـيـانـتـهـاـ وـذـلـكـ بـعـدـ إـطـلاـعـهـ عـلـىـ شـرـوطـ الـعـقـدـ وـمـوـاصـفـاتـهـ وـمـخـطـطـاتـهـ وـسـانـرـ الـمـسـتـدـاتـ الـمـرـفـقـةـ بـهـ وـعـلـىـ قـانـونـ تـنـظـيمـ الـتـعـاـقدـاتـ الـتـيـ تـبـرـمـهاـ الـجـهـاتـ الـعـامـةـ رـقـمـ (١٨٢ـ) لـسـنـةـ ٢٠١٨ـ وـلـاـنـحـتـهـ الـتـنـفـيـيـةـ وـتـعـدـيلـاتـهـ وـالـتـيـ يـخـضـعـ لـهـاـ هـذـاـ الـعـقـدـ وـلـمـاـ كـانـ الـعـرـضـ الـمـقـدـمـ مـنـ الشـرـكـةـ قـدـ قـرـنـ بـقـيـوـلـ صـاحـبـ الـعـلـمـ بـإـسـنـادـ بـالـأـمـرـ المـبـاـشـرـ الصـادـرـ مـنـ السـيـدـ الفـرـيقـ وـزـيـرـ النـقـرـ بـتـارـيخـ ٢٠٢٢ـ / ٧ـ / ٢١ـ وـسـعـدـ أـنـ أـقـرـ الـطـرـفـانـ بـأـهـلـيـتـهـمـ وـصـفـيـهـمـ لـلـتـعـاـقدـ اـتـقـاـ علىـ ماـ يـلـىـ :

البُشْرَى الْأَوَّل

يعتبر التشريع السابق وكرامة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من طرف الثاني وكافة المكالبات المتباينة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومنسجما لاحكامه .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

ينتمي الصرف التفاصيلي تفصيلاً إلى إسناد أعمال الجسر التراسي والأعمال الصناعية لمشروع القطار الكهربائي السريع (العين المسقطة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥١٩،٠٠٠ إلى الكم ٥٢٢،٠٠٠ كم اتحاء فوكة (قطاع العلمين - فوكة) (بإ الأمر المباشر) طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة (جمالية قدرها بمبلغ ٢٠،٠٠٠،٠٠ جنية (فقط وقدرة عشرة مليون جنيه لغير) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط وثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتنتهي المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالفاتحات التي تحدد بمعرفة الجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة علي الأسعار .

البند الثالث

يلزمه الطرف الثاني **شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات** بتنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (٨) شهور من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المowanع وقد قامت الشركة بالأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

شركة بيلانك للتجارة (المغاربة)
م/ محمد كيلاني
عن: ١٩٢٢٤٧ - بولن ٤٥ - ٠٣٨ - ١١

البند الرابع

قدم الطرف الثاني التامين النهائي بمبالغ وقدرة ١٠٠٠٠ جنية فرع رابعة العدوانية بموجب قسيمة سداد رقم ٨٩٢٦٩٧ بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٢ وهو قيمة التامين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليها ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثة أيام من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقدير العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨.

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠% من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأى شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والم المواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة.

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأى بند من بنود للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تتفاذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من عرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلتجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الأخذ بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.



المقدمة

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقابلة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المتفق عليها وتنقضى الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

المقدمة

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموضع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من منزب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات الالزمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الرغأة لل تعال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتعتبر مسؤوليته في هذه الحالات دليلا على تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بذلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني

المقدمة


يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأكيدية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقسيمه امر سومناب الانشائية التنفيذية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية في الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاه .

المقدمة

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محرر هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول باصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصروف الإدارية الالزمة

المقدمة

يلتزم الطرف الثاني باستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية الالزمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لمارسة نشاطه على أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل الالزمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسؤولية على الطرف الأول .



البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتفعيل المسئولية القانونية كاملة على الطرف الثاني وحده .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسلیم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصماً من تامينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الالزامية .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافٌة أثارها القانونية . وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول . وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذه العقد صحيحة ومنتجة لكافٌة أثارها القانونية .

البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام قانون العدالة المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .

البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند ذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك . ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد . ولا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتنااسب وحجم الزيادة أو النقص

البند العادي والعشرون

تخصم الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد سدادها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .



البند الثاني والعشرون

يلزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل نمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي . وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقة فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كر من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينواد هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمنت - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البند وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء واللزم .

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

لهاو مهندس حسام الدين مصطفى
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع

شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

السيد / محمد حسن عبد العال الكيلاني
مدير وشريك

التوقيع



الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضي سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (إنيلرف الأول) :
وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والذال البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة بعوئ إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :
يعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن بحال مظفهم بمعرفة الإدراجه.

٣. المؤندس :
يعنى الشخص المطلوب أو المعنوي الذي يدعى في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس .
يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقبي أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المؤندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط الدائمة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطيا صاحب العمل أو المؤندس المتناوى.

٥. الأعمال :
تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :
ويقصد بها جميع الأعمال التي ت sis لها صفة الدوام مما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إخراجها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :
تعنى الآلات والأدوات وكل ما يلزم لاستعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولا تعنى المواد أو الأشياء التي تخصص لكون جزءا من الأعمال الدائمة

٨. المخطوطات :
تعنى المخطوطات، المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعدد المقاول بها خطيا من وقت لآخر.

٩. الموقع :
يعنى الأرضيات والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأراضي العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. الموافقة :
تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية مواقف ذات شهرية سابقة.



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
(المنطقة الخامسة - غرب الدلتا)
الشروط العامة**

ثانياً - المفردات والجمع :
تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا تطلب ذلك .

ثالثاً - العناوين والهواش :
إن العناوين والهواش الواردة في العقد لا تتغير جزءاً منه، ولائحة العناوين الاعتياد عند تفسيره.

المادة رقم ٢: (ال المهندس وصلاحيات المهندس)
إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ودراستها وفحص وإختبار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد ينشأ عنه تأخير أو زيادة في انتظامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على حوار ذلك صراحة في العقد.

وللمهندس من واجه آخر أن يفوض ممثله خطياً بعمارة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطي وتحت التعليمات والمواقف لمكتبة المساعدة، ومن ثم، المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعي دائماً ما يلي :

أ- يلتزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تلقيه أحضر المقاول كثافة بذلك الفحص كما يلتزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلا، ٧٢ ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنزاء الاعتبارات المهدامة) وفي حال تتصبر او عدم استجابة ممثل المهندس خلال ٤٨ ساعة فتشي المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ وبالناطق باليدية بالفاكس وبين ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأنسال .


ب- إن تتمسّير ممثل المهندس في بعض أو قرابة أي مما ذكر لا يعنّي على سلطة المهندس الذي يتحقّق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وإن أمر ببعدها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات، أو أي من متطلبات العقد

ر- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى قطاع التنفيذ والمراقب

المادة رقم ٣: (التنازل للأفراد)
لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي دفع أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وترتبط عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل . ويجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك وبكتفيه في هذه الحالة بتصديق ذلك، دون الأخلاص، مسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزيله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبل من حقوق تعييناً لها المادة رقم (٩٢) لقانون العقود رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

المادة رقم ٤: (التعاقد من الباطن)
لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن سعيد جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولا يحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتغطية جزء من الأعمال بغير المخصص على مرافقه خصيصاً مسحة من المال، على أن هذه الموافقة لا تعنى المقاول من المسئولية والإلتزام المترتب عليه بموجب العقد بل يمثل المقاول

٢٠١٧



**أعمال الجسر التراسي لمترail القطار الكهربائي، المزدوج
(استنطاق، الخامسة - غرب الدلتا)
الشروط العامة**

مسئولاً عن كل تصرف أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاؤل نفسه أو من وكلائه أو موظفه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاؤل على أساس الأجر بالقطعة تعاقده من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وتجزئتها وصيانتها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات البناء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منسوبة عليها صراحة في العقد أو يمكن إصدارها منه عقلاً.
- تقدم الهيئة للمقاول المخططات المبدئية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وتلي المقاؤل اعتباراً من تاريخ تقديم العقد أن يقوم على نفقته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإثناء أعمال الرفع السماحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجدول الكميات لعمل جديب الكهرباء الفعلية المتوقع نهوها على الطبيعة وتقديمها للاجئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (نحو العقد)

أ - اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تسيير العقد وتنفيذ، ومع ذلك بجودن المطردين استعمال إحدى اللغات الأخرى التي كتبة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإنما وبعد تفاوض بين الشخص الناطقي والأجنبي يعمل بالنصرة العربية، كما يكدرن الاعتماد فيما يتعلق بالمواد، حيث إنه خطأ مكتوب على اللغة العربية.

ب - تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية وبمع ذلك بجودن للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النصر، العربي، هو المسؤول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧ : (نحو المخططات)

أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسمومات والمخططات الفنية كلما أراد منها نسخة إلى المقاؤل وتحصل على المقاؤل وحال نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله، وعليه كذلك اخطار المهندس أو ممثل، المهندس، بمقدار إشعار خطري وقبل مدة كافية ب حاجته إلى نسخ إضافية دون الرسمية أو الموسومة بـ اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - تعيين محل المقاول، لأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسمومات المسليمة إليه وبنهاة من جميع مستندات العقد، كما يتبع عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصلات التجارية والأجهاد المشاهد فيها في المواسفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتنفيذ، والإعتماد، من قبل المدالين أو الممتدس أو ممثله أو أي شخص آخر بقوض بذلك خطياً من قبل المهندي، أو أنه لا

المادة رقم ٨ : (الأوامر التنفيذية)

مع مراداة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزيد المقاؤل من وقته، لأخر أشاء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوف بـ "توكيلاته" بشكل متفق وسلام بعد اعتمادها من الهيئة . وعلى المقاؤل أن ينفذ تلك الرسمومات على توكيلاته بأي رسومات أخرى، إن كانت الرسمومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة في العقد ورسومات أخرى، معتمد من الهيئة أو يقصاً أو تغييراً في



**أعمال البناء التراخيص لمشروع القطار الكيلومترات الأربع
(المنطقة الخامسة - غرب الدلتا)
المشروع العامة**

المواد ونوعيتها يتطلب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن المحدود التينظمها تصريحات الأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٠ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةها وعرضها مع التوصيات على القيمة دراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المماثل لها في فنادق الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الإتفاق على أسعار أي بود يتم موافقه السلطة، اعتمادها على استحداثها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩ : (تجهيزات الموقوف)

أقر المقاول أنه تعاين الم موقع المعروفة التالية للمبوبة وتعرف عليه وسلى ملحوظاته التي قد يؤثر على التعدي وحصل على كافة المعلومات الصحيحة لامشروعه على وجه المخصوص التالي:-
- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعادات المسئولة والموقع وبياناته.
- طبيعة وملحوظات الطارق والممرات للدخول للموقع ومحركه والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلطة.
- المساحات الواقعة لتحمل المؤقتة في الموقع وأماكن التشغيل القدرة ومواقع المكاتب والورش المعملية بأعمال المشروع.

- المناسبات، المخالفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والارتفاع الجوي لسوق العمل.

- سطحه وكثيارات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً لامتناع على الطبيعة.

- طبيعة الزيمة وسميات الموارد المتطلبة.

- الواقع من الخدمات والمراقبة تحت الأرض بعد تنفيذه مع الجهات الدينية بتلك المرافق وتعريفه على أماكنها وعلى حمايتها قبل التفريغ وإصلاح أي آثارها من إزالة أعمال التنفيذ بالمعنى وذلك بالتنسيق مع الجهة المسئولة

الخدمة

وأن المقاول قد يستحصل كافة المعلومات حول الم الموقع، يتأكد من أن المستشار أنتهى دعوه في قائمة الكائنات وفبات الأسماء تكفي لتنمية جميع إلتزاماته المقررة عليه بموجب العقد وشيرنا من الأذون والأشياء الضمورية لاتصال وصيانته للأعمال بشكل متقن وسلام.

المادة رقم ١٠ : (تقدير التكلفة)

أولاً : يتلقى المقاول، الثاني مسؤول عن تقديم التسليمات الهندسية، الفنية للمشروع بكامل تفصيلها وعليه تعين التراخيص الشخصية لذلك ويتمدأه لتابع مساعد العمل إلى نفس ذلك أداء أو ملامحها يكتشفها

في المدة المحددة، والموعدات، أولاً، الثانية.

ثانياً يتلقى المقاول، الثاني التعلم، بمحاجات التكلفة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستويات العقد في مراحل الكباري والمصادر، السابقة لاستكمال الشكل عن تمهيد الأسس، وعليه عدا تقرير رفعه من رصف كامل لمطبقات التكلفة ونتائج الاختبارات في الم موقع والمعمل والتحقق من تصدية الأسس، انتهى على المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الالتفاف دون عواجم، والآلات، التي تحدثت، والتوكيد على أفراد تنبأ بتحقيق التكلفة التأكيدية مبكراً لانبعاث من تصميم أساسات الكباري، قبل التفريغ، حيث لا تكون، شيئاً غير تأخيره، بعد أعمال الكباري.

ثالثاً يتلقى المقاول، الثاني لاستخدام متخصصه، في دراسات، لمباحث التكلفة من ذهن الخبرة والكتفاعة القيام بأعمال التكلفة التأكيدية، ومشتملاً على تحمل الحسات وأخذ العينات بالتجهيز، الموقعة والمتحارب المصطلحة بالأعمال



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
(المدنية الخامسة - غرب الدلتا)
الشروط العامة

المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ وإتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بمستند (نطاق العمل وجداول المدحيات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة العمل.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيى بتعليمات المهندس وتجهيزاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ادلاع رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للتبت في الموضوع مجمل الخلاف، على المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢١) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يلتزم المقاول بما يلي:


أن تكون المواد المستخدمة سواء المحطة أو المستودعة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوكيد القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصدراً فيجب أن تكون مطابقة لأحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

- إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بمنطقة الموقع أثناء فترة العمل ومراساة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في بيئة مصادر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل لأواليات التنفيذ)

يلتزم المطرب - الشانز - على تقييم العقد أن يقدم التصرير الأول برئاسته (إذا تفعلاً على متنها) كافية مراجعاً التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء ويدل على العمالة والمعدات والتدفقات النقدية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل إلى تجهيزات وإعداد جدول التكميلات التمهيدية وأسبوع قبل تجاهلة للاخلاء) مرفقاً به طريقة العمل وأوليويات التنفيذ وبعد اعتماد المطرب - الشانز - على متنها مسؤول مسئولة كاملة عن الالتزام الكامل بالبرограмming الزمني، المتضمن على الامداد في أقصى مدد فترات التأخير واحتساب فرقوق الأسعار كما أنه مسؤول عن تحديد ذلك البرنامج شهرياً واعده إده من المهندس والمشرف بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلهاً أو جزئياً ويعتبر فرق فتح المدارس الحرج لكافة الأنشطة وبدء تجهيز الموقع والأعمال، الموقعة اللازمة لبدء التنفيذ، فترات التوقف وأعمال مقاولي البناء والتثبيتات، وكذلك تحديد التاريخ المحدد لتوزيد المعدات والمواد المستخدمة بما يترافق مع خطة العمل وبرنامجه تتنفيذ الأعمال، ويجب بذلك على هذه البرامج بالطريقة والكلفة التي يعتد بها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودقة الأعمال، ويقلد المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغته المختلط اليابانية الخطية (Bar Chart) وبصيغة شبكة الأ أعمال، ويعلم المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص مضغوط بالإضافة إلى التاريخ الورقي، على أن يتم تحديده البرنامج كل شهر خلال موسم العمل وإدراج جميع التفاصيل اللازمة للأنشطة المقيدة، وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أي معلومات تخصيصية أو يطلبها المهندس ويتطرق بالتفصيات للإذن لإنجاز الأعمال المقيدة التي يرمم المقاول تقديمها أو استعمالها أو إنشائها، وذلك للأعمال بالإضافة إلى تفاصيل الأنشطة المنسنة، الشروط والمتطلبات والشروط العامة.

الدائمة بكل بلاء.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع

(المتحدة لـ المقاولات - غرب، الدار)

الشروط العامة

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) يتضمن التدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب العقد، ويكون جدول الدفع بصيغة مقبولة من المهندس، وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تعديله حتى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقدير الشهري أن يقدم تقريراً ملخصاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك، وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل، أو يكتفى التدفقات النقدية حسب المعايير المحددة، فسيتم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم امكانية تحديد المواد اليدوية نتيجة عدم قدرة الجولات الدوادية على تتبّعه فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيشرينية المتاحة على أن تقع المسؤولية (دون ان تتحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدرأة البرنامج الزمني المعد، ولأنه على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج وللتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الموضوع .

المادة رقم ١٣: (بـدء المقاول بالموقع)

على المقاول تعيين مدحلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس لقيامه بمتابعة والإشراف على كل أعماله، تتفيد الأعمال أثناء العمل وبعدة الأقدار الذي يراه الصالحة بضورها الوفاء بالالتزاماته التعاقدية بشكل متفق وسلبيه، وعلى المقاول أو ممثله (المقاول، خلداً من قبل المهندس) أن تكون عقلياً بمحنة دائمة وثابتة في موقع العمل، وأن ينجز كل وظائف الإشراف ومتابعة تنفيذ العمل.

ويجتى المهندس، بذاتها، المقاول، بحسب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالالتزامات التعاقدية، وعلى المقاول بمحض قيامه إشعاراً خطياً بذلك أن تقوم بعقل، مثله من موقعه كل يوم، وقت ممكن ولا يستحسن بعد ذلك في موقع العمل منة أخرى وإن وجدت بدلاً منه ممثلاً آخر، ياتفاق عليه المهندس، خلال أسبوع من تاريخ إخطاره، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالذاتة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله، وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيعه الشخص المتعاقب إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤: (استخدام المقاول)

أولاً: على المقاول - وبعيد موافقة المهندس - تعيين الأشخاص لاداء جميع شغلاته، في ظروف الرؤى فيها، وذلك في المقارن، أن يستخدم في الموقع وأنه يمكنه الفهم العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الذين ذكر الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم القيام بتنفيذ الأعمال المناسب لهم ويسمح فيه جميع الاجوار حسب الاعداد والذين يذوي الخبرة اقل من عشر سنوات، العاملين من قبل المقاول، بالمشروع على الدورات التربوية المهندسي والذين يذوي الخبرة اقل من عشر سنوات، العاملين من قبل المقاول، على الدورات التربوية المتخصصة في « بكل تأكيد ، الهيئة العامة للطرق والجسور والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتتنفيذ الأعمال بشكل متفق وسلبيه .

ثانياً: للمهندس الحق في حسم الأحوال أن يعتذر وبطلب من المقاول أن يحضر، فهو دون موقع العمل، أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال، أو لأي شأن يتعلق به، إذا كان المهندس يرى أنه يضر المصالح أو غير كفء أو مهملاً في أدائه وادياته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مدة شهرين دون موافقة المهندس الخالية وعلى المقاول في هذه الحالات إخراج وقت ممكناً في الشخص، بمحض سديمه على السنون المبين

أعلاه بتل يوافق، عليه المهندس .



أعمال مجلس التراخيص لمشروع القطار الكهربائي السريع
(المنطقة الاقتصادية - غرب الدلتا)
الشروط العامة

ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار مهندسها اعتماد أحد ممثليه أو مساعديه وعلى أن يلتزمه بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطاره به خلال أسبوع من تاريخ التحالف.

المادة رقم ١٥ : (تقييم موقع الأعمدة)

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في دوائرها بصورة صحيحة ونافية ويعتبرها بالنقاط الأساسية والخطوط والأبعاد والمناسيب الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو عائلة وإلا في المقدمة عن أية فروقات يكون من شأنها تغيير الأدوار، وبصورة غير محسنة، ويكون مسئولاً عن تقديم معاير الأمانة المساعدة والأدوات واليد العاملة الازمة في هذا الشأن،

وعليه أن يصحح أي خطأ تقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسيب على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من البيانات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتقديره المقابر في مراجعتها والتتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلًا وتنفيذ جميع لوازم الإنارة والحماية والمراقبة لجذب مشتملات الطرق والمشاة، الفائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو أية سلطنة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : (اعتماد المقاول بناءً على أعماله المنفذة وتحفظية الشفاعة - الماء)

أولاً : المقاول مسؤول كاملاً عن الحفظ في الأعمال المنفذة حتى لا يتضرم أنهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات الازمة دون حدوث أي أضرار، تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعداد إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه التضرر بأى من الأسباب السابقة ذكرها قبل التسلیم النهائي لمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة ويفهم بالقوة القاهرة الرلازل أو الرياح أو تسرب الماء أو الحزن، أو انفجار يهدىء بسبب نعيم أو آلة مواد بدروة إذا املاط أكثر الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكتوز بمصرية المقاول، ويعنى حساب انتشار بعد تقديم تقرير من المقاول وتمهنه في إعتماده من الهيئة، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العمالة طبقاً لحجم الآثار الشديدة غير ذلك ويتم دراسته عليه وبالبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً : المقاول مسئولاً عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالمنطقة سواء كانت كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو ماء أو حفظ أي أى خطوط مزدوجة أخرى تابعة للهيئة أو درج بيعات مائية ويعتبر لدى المقاول التصديق الناجز مع الهيئة والجهات المعنية انتهاء هذه الخدمة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافية الخدارات والأجهزة التي تلحق برؤاه إنذارات أو الاشتباكات من حراء أي تنفيذ للأعمال أو ضياعها بدون تسيير مسبق مع الجهات المختصة والجهات.

المادة رقم ١٨ : (التأمين على المقاول)

أولاً : يتم ل تمام ضرر ممتعة ما يزيد بأى من هذه الأوجه فعلى المقاول تأمين متعوض على إسلامه ضد جميع ما يمسك به مهندس أو مدير ذلك المسؤول المختص المتصل بذويها حتى تقاده المنصوص عليه بالملاء، رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال العادة، المؤقتة، التجوز، المفاجأة والحوادث والعادات المستخدمة، قبل المقاول، ويكتفى المقاول بذلك لا يقل عما تقتضيه الأحكام المعمولية، وذلك في كل الأحوال.



الأناض والآخر، المائية والريح، ويجب أن يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل ونهاية تاريخ إصدار شهادة إكتفاء الأعمال لؤمن تغطية أية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجسها عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث اصالح الغير على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من موظسيه أو إلى أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ٢٠ ألف (بإذن الف جنيه) للشخص الواحد في الدائرة الواحدة ويجب أن يتزوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الاستسلام البدائي للعملية ، وتتم عمليات التأمين هذه لدى أحدى شركات التأمين المصرية وبالشريطة أنه يدفع خلية المالك والمهدى، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحيى الهيئة أن لا تؤمه بصرف أول مستحقات جاري ثالقاول إلا بعد تلبيته لها تلك الوثائق وتوقيع غواصة تعاونية بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يتمثلها التأمين إلا بذاته العطاء تقديم تأمين ابتدائي قدرها ٥٪ (بإذن الف جنيه) بكمال العبر

رسى العطاء وكل عطاء غير مسمى باليمن البدائي كما لا يلتقط إليه

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشداث ذات الشهمة (غيرها)

جسع الأنار والبقايا المتحجرة أو العمارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأخرى أو المنشآت وغيرها «من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكشف في الموضع يجب وضعها تحت رعاية وتنصّر المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ للآثار المذكورة لمدير مستشاري المدارل ، على أقسام أخرى غيره من أن يقويها بزيالة أو الإضرار بأى من هذه الآثار، بحالات، وعلى المقاول بعد إكتشافه أى من هذه الاكتشافات إخبار المهنديين ذوى ويكور تحت مسئوليته وإرشاده المقاول حتى يتم إتخاذ إجراء من الجهة المعنية، وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تقاد تكلفة نتيجة ممتازه لتأثيله لتأثيله تعليله، فإذا، المقاول، أن يقوم بإخبار المهنديين بذلك كتابة وعلى المهنديين أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ التزم نحو البت بحق المقاول، في أي تعويض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير ويدور إزاء عنا المالك.

المادة رقم ٢٠ : (الاستئثار بالعمال)

المقاول مسؤولاً عن استئثار كافة الترتيبات، المعاشرة من أجنبي استئثاره بسلامة العمل، في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمل، وذلكر التأمينات الخاصة له، وغيرها من القوانين، كما يلزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والممتلكات إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أسرى السلامة المهنية اللازمة لشاء تنفيذ الأعمال، كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات، المناسبة للم diligولة درن وقول، أي تصرف خارج عن القانون أو إيهارة الشغب أو سلوك غير منظم يقتضي، فيه أن يعمد به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامته وبحماية الأشخاص والمتوكلات المعايرة للسمالية.

ويكون المقاول مسؤولاً عن الإعتقال الكفر، إثبات، العزل والتأييدات، الامتناعية والاعتراض والإعطالات والاشتراك اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأعراض المرض، ويكون الأدوات المدرعة في هذا العقد شاملة لتفتيش كل الإعتقالات، والغوص ل بهذه، القوانين وحكم المقاول أن يقدم في الأداء الذي يهدى لها المعنى أو ممثله كائن



تفصيلاً يبين فيه أسماء جميع موظفه وعماليه وأى معلومات يطاولها المندس أو دمثه وال المتعلقة بالعمال أو بمعدات التنقيب.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لآية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر ولا يعفى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنقلها بها من قبل المهندس بأى حال المقاول من مسؤولية في التأكيد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة: على المقاول تنفيذ خطة ضمان الجودة المعبر عنها والمعتمدة من قبط المهندس الذي من الإلتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ومن يغفل التزام المقاول بخطة ضمان الجودة من أو من واحاته أو مسؤوليته، ويقع المقاول بتدبر كافة الإجراءات والمقتضيات التي توفر بمحضها ضمان الجودة إلى المهندس أداة، بدء أى مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق المهندس التفتيش على أو جزء من الخطة وطلب تنفيذ أى إجراء تخدمه.

فحص المواد: يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تفتيش مذكرة واعتماد استعمالها بالموقع، وعلي المقاول أن يرفع من الموقع أى مواد أو أدوات لا يتم اعتماد استعمالها من قبل المهندس، ومكرر في أى وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقاول تحدد استعمالها قبل تفتيش لاستعمال الثانوية بطلب من المقاول، ويتحمّل المقاول أية تفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نسب الـ ٥٪ أو من أمكاني الادخار على أن يتم بعثتها في الأماكن التالية:

- محل الموقعة.

- المعامل المركزية للماء العامة المطرقة والكتاري، والنقل البى في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الواقع أو كبرى هيئة لعملا المولى والمراكزية والهيئة هي المراجع المعتمد لاختبارات توكيد الجودة.

- أية جهة أخرى مختصة متخصصة وهي متعددة بحسب المندس وتذلك في حالة عدم إمكان اعتماد المعايير المركزية ل الهيئة إذا اقتضت الحاجة إلى ذلك.


وعتذر نتائج مثل هذه الفحوصات التي صدرت نهاية معازمه لغيري أخذنا، وإذا قصر المقاول في إجراء الفحوصات الصياغية المطلوبة ساقورة الهيئة بإجراء هذه الفحوصات بقصد النباتات كمية مضافة إليها ٢٥٪ كمساحة إدارية لمصالح الهيئة.

المادة رقم ٢٢ : (مدة الدخول للعمارة)

للماشى أو المهندس أو لأى شخص محمل من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومرافقة للأعمال إلى جميع الورش والأماكن التي يجري فيها إعداد العمل، أو بمن يهمها المسؤول على الموارد والآلات الازمة للأعمال، وعلى المقاول أن يلتزم به جميع الترتيبات والمساعدة اللازمة لمارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فتح العمال قبل تنفيذه بأشهر ابتدئي تالية)

أولاً: لا يجوز تغطية أي عمل أو حديبه بغير النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله، على اعتقاد أن يتبع الفرمي المزمع للمهندس أو لمسئولي الحفظ، وثانياً: لا يجوز تغطية العمال قبل تنفيذه بأشهر ابتدئي تالية



عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن ينضم إلى المهندس أو ممثله شعارا خطيا بذلك المنشور تفعلا
وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المسؤول بذلك
ثانياً على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فحصا فيها أو خلاها حسبما
يأمر المهندس بذلك من وقت آخر، ويعني المقدور أن يزيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وصفها السابق على
نحو يرضى به المهندس.

المادة رقم ٢٤ : إزالة الأعمال : المواد المختلفة المأمور

للمالك أو المهندس أثناء مراعاة تنفيذ العمل حتى وإن لم يتم بمحمله ذلك إلا في ما يليه
إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس أنها ليست ملائمة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر
المشار إليه.

- الاستعاضة عن تلك المواد بماء صالحه و المناسبه .
- إزالة أي عمل وإعادته تنفيذه بصورة ملائمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالف للعقد سواء من حيث المواد
أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق لتحمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي
جزء من تكاليفه .

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوته منه أو الإخلال بمتطلباته ، على أن يتحمل
يحق المالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وللبالغين لهم " جون الـ ١٠٠ " لأمره البالغ إليه، على أن يتحمل
المقاول جميع النفقات التي سترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بذلك النفقات مضاعفاً إليها
٥% على المقاول أو أن يخصمها من أيه ، إنما يستحقه الدفع أو قدره مع تحقق الدفع له .

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء عليه أمر خطي من المهندس وبدعم موافقة المالك، أن يوقف مدير الأعمال
أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول انتهاء فترة الإيقاف
أو يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً، ولا يتحمل المقاول النتائج من عن
الإيقاف .

ولا يتم إضافة منه إذا كان الإيقاف بسبب وجوب لامناول أحد في حالة إيقاف الأعمال لأسباب تتجه إلى المهندس
أو المالك فيتم دراسته، طالب المقاول إضافة منه مدته لهذا الإيقاف أنه ذاته منه إيقاف الأعمال الأصلية إذا
كانت هذه الأعمال تسيء الد謀ار الحرج لبرنامجه الترمي لتنفيذ المشروع في توفر كل هذه التفاصيل
الخصوصيه .

المادة رقم ٢٦ : إنتهاء الأعمال

يجب على المقاول أن يبدأ بأعماله في شكله الموقعي كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون
تأخر والانتهاء مما تعيشه وفقاً للمدد المحددة ب البرنامج العمل المستعد من الوكيل، وعند تغير في محتوى لوقت
الانتهاء من الأعمال يحق المهندس الأخذ في المعاينات تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناء على أي
أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة كما يحق للمهندس أن يأخذ في الاعتبار مدة تنفيذ وعمله سواء
الآحوال الجوية المستمرة في الامطار الزيزية، العبرة الكثيفة وأسبابها من المطر، التي يشهدها وذلك كل بناء
علي تغير في المحتوى من السلطة المنتصدة .

المادة رقم ٢٧ : استثناء المعاينات والاطلاقات

أولاً دايتنشاء ما لا يضره نفعه مكتسبه من معاينات المقاول لمهامه هنا وقت لاخر والترقب
الذي يتسلم به عليه هذه المعاينات ويعده



سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسلیم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخصي بالبدء في الأداء وفقاً لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه التسوية. وعندما البرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة انتلاع الموقع جزئياً وعلى المقاول برمته أتممه وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المطلقة بعد أن ينجزها الإتفاد بن العتبة التي يقوم بتنفيذها إلى المهندس وقبل منه بمرجع إشعار خططي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتذكر المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال فنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول وبعمدتها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود السيف عقلاً له حيث في منفطات العقد، وذا احتجاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أقصى درجاته حدود الموقع فسيه أن يحصل عليها على ذوقه الخاصة.

ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفسه الاتباع ببيانات مؤقتة ملائمة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال، أو الجمود أو متعددي الطريق أو عندما يكتفى ذلك ضرورةً لذوبان الأعمال.

رابعاً: يعتبر أجزاء السيف المسماة لارضاً، غير حدازنه لحين إتمام كافة الاعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء حلال مفترضة التنفيذ وأسلامة الأضمار الناتجة عن عدم انتهاء كافة الإحتياجات وعوامل السلامة الضرورية لأمن حركة المرور داخل أشغال التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : [مغامرات الأذى في الأنشطة التجارية عقلاً]

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وقد أمهله الموظف المعاشر بذلك مدة تطبيق شروط التأخير تطبيق القانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٢ ، كف عنه تأخيره بغير فروع. استمر في إتمام العمل المقاول في تعيينها طبقاً للبرограм الزمني للمشروع، هذا وتحتفل المقاول بتعاب ومحاربه، ومن الإشارات على تلف المقاول حذل فتنة المقاول الغرامه ، وتحسب بهذه الاتباع عليه أساساً ما يكتفي به عند المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق الهيئة خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في مسدس العمل من المغامر وضيق اليد على الموقف في الحالات الآتية :

- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أثاره بطريق غير شرعي أو وقع كلما لزمه بغير معرفة المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة ذاته.

- إذا انسحب المقاول من العمل أو يخلي عنه أو تركه ونماذل عنه وتعاقده لتنفيذه من أيا صاحب بدون إذن صاحب سابق من صاحب العمل.

ج - إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته السابقة ولم يصلح ذلك رغم انتفاء خمسة عشر يوماً على احتساب كتابة بإجزاءه هذا الإهمال.

د - إذا أفسر المقاول أو طلب شيئاً إضافياً أو مصدر ادب معه تحدث الحرارة وإذا كان المقاول شريكة تمت تصفيتها.

ويكون مسحب العمل من المقاول بالخطوات التالية دون حاجة لإتخاذ إية إجراءات تصاصية أو خلاطها.

ويحظر للمالك إذا توفرت أحد الحالات المنصوص عليها عاليه أن يحول على العيادة والأدلة المعنية لموقع لاستعجالها في تنهي العمل دون أن يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو خيه ويكون أن يكتفى عن أي تلف أو نقص يلحق بهما من حراء ١٥٪ المستخدم كاحتياط للمالك أن مصدر الأعمال المتبقية بالامر السادس إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والكلفة، أو مصدر ادب معه تحدث الحرارة.

جراء سبب العمل فإذا لم يكن انتمار الذي ينفي تكليفه تلك المسئولية على المقاول أن يدفع
لصاحب العمل بناء على طبيعة معدار العرق المترافق بدمة المقاول ويوجه لصاحب العمل في الحال امتناع اتفاق
عن دفع هذا الفرق رغم الخطايا بكتابته أن بيع تلك المواد والمعدات والألات المحجورة كما يحق له اتخاذ كافة
الإجراءات الازمة لاستيقاظ حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الاستلام الافتراضي والتحقق والبيانات المنشورة)

الاستلام الافتراضي :

عند استلام الأعمال يقوم المأمور والمفتش أن من يرى كلها معاينة الأعمال واستلامها بمتلاها افتراض
بحضور المقاول، فإذا فيه المنفي رسمياً منه أنه عن عملية الاستلام الافتراضي من عدة نسخ متداولة
ويسلم المقاول واحدة منه ، هذا ورد توفر معاينات المشروع حتى يرجع استكمال جميع إجراءات الاستلام
الافتراضي .

وإذا كان الاستلام قد تم بدون معاينات المقاول، فـ «تحفظ كتابة يتم شهادتها في المختبر ، وإن تبين من
المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب، اعتبار تاريخ إشارة المقاول للماك في هذه الأدلة الاستلام معها
لإتمام إثبات العمل، وبعد فترة المعاينة، إذا ظهرت من المعاينة أن الأداء لم تتم على الوجه المأمور، فيثبت ذلك
في المختبر وبهذا الاستلام تجري العمليات المطلوبة تقوياً أو بخلافها وبمخالفة المقاول بذلك،
نقوم بهذه الاستلام الافتراضي بتقديم التقييم المعمدة للعينات المأذونة بهم بينما وكذا الاختبارات التي تمت أثناء
التقييم وفقاً للكود المعماري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة الفنية في هذه العملية / لا يزيد مطالع
الإدارية بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٧ ، يتم صدوره في القسم الرابع من المعاينة وبياناته

الخطوات : بعد استلام الأعمال استلاماً افتراضياً وقيام المقاول بتقديمه ما يدين به ما يتحقق من
تأمينات يتم تسويتها بالحساب الختامي، يقوم المقاول بصرف النسبة المائة في قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً
وبخصم من هذه القيمة ما يكون قد ينفي من المبالغ التي سبق حسابها المقاول على الحساب في آية مبالغ أخرى
مسنده عليه.

يتم صرف المبالغ المختطفة من إجراء الأدلة والبيانات طبقاً لما هو
ستع وإلا ينبع منها ضلاله، لا جزء من مطالعه في تقييمه له ضلاله .

الاستلام النهائي : في إنقاء ذرعة العقد بوقت مناسب، يوم انتهاء إتمال عصياً إلى المقاول في اثنين
يتمثله وإنى المفدى الحديث مومناً بمعابرته بمقدوره، في استلام المقاول، ونفس المقاول، بهذه الصيغة عن معاينة
الأعمال للشروط والمواصفات يتم إصدارها تاليها وبذلك يتحقق المأذون من ينفي، منه والمفتش أو
من ينبع عنه مطالعه من مدة دفعه حسبه ، وفي أي المبالغ تذهب، في ذلك المبلغ ، في حين ينبع منه ، ينبع

ويعنى للفاول تمهيله
وأن ينبع من المأذون بغير تمهيل أو تمهيل، أن ذلك غير يتحقق المقاول، في ذلك المبلغ من المأذون
الإذ الذي يؤجل الاستلام النهائي ونفس ذلك يتحقق المقاول تمهيل المأذون أن انتظام الاعمال في الحال من
قبل المقاول خلال مدة متفق عليه، تمهيل المقاول، في ذلك المبلغ ، بعد المقاول، أيه لاحاته المطلوبة
لبيانه، يعني إجراء الأدلة والبيانات الأولى على ذلك المبلغ ، وبذلك يتحقق المأذون في ذلك المبلغ ، الدالة الأولى

منه ، في إتماله ، مصروفه ، الأولى ، إصرافه ، تمهيله من المأذون ، أن ذلك المأذون المأذون ، المأذون ، المأذون ،
عند استلام الأدلة والبيانات الأولى ، أنه ينبع ، إن ذلك ، في ذلك ، المأذون ، المأذون ، المأذون ، المأذون ، المأذون ، المأذون ،



المادة رقم ٣٠: بـ(نفقة التجهيز وإصلاح التجهيز)

مدة فترة المسمان سنة واحدة لتصنيع الأعمال بعد من تاريخ الاستلام النهائي للإتمام وحتى الاستلام النهائي، وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أيام إتمام أو تمديد أو إعادة إنتهاء أو تأخير ما يشير إليه سيريب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطط أفتتاح فروع المسمان وعنه إلا بعد الموافقة وعلى المقاول عند إنتهاء فترة المسمان أو بأسرع وقت ممكن بعد إنتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإستلام وهي بملاية من الجودة والمتطلبات الأخرى بها المالك ولآخر ذلك المدة الذي كانت عليها عقد بيعه مدة الصيانة.

وفي حال إخفاق المقاول من الالتزام بما في هذه المدة وأيام إنتهاء من قبل المالك أو الرئيس، فالملك الحق في تنفيذ هذا العمل بغيره من إيجاد مقاولين آخرين، في مطلع من لقاءات المقاول تناولت العجل فعليه أن يتعهد بها من المبالغ المستحقة لدى المالك في المدة التي قد تسببت به تأخيره فيما بعد من المذكور، وإلا أن يتعهد بها من المبالغ المستحقة لدى المالك في المدة التي كانت عليها عقد بيعه من هذه المعايير أو أية مطالبات أخرى التي تثار في وجهات الحكومة أو الشركات، شاركون على ٢٥٪ من مصاريفه.

ادارة.

المادة رقم ٣١: (التعديلات اللاحقة والمتطلبات)

أولاً: ينوه المقاول بتنبيه أي تغير في المطالبات أو المتطلبات التي تطرأ على المهم من المهن أو في ظروف العمل.

الثانية

ثانياً: يذكر المقاول على مدة الورقة في عدد المطالبات اللاحقة اعتباراً من تاريخ توقيعه أن نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما يواجهه على الأرجح هي كالتالي:

ففي صدر العقد أو تجاهل المقاول المطالبات ذاتها بالقد وفهي مطالبة بالرقة على تجاوز الكهرباء العالية لأي مدد المدد المحددة معاها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ المطالبات ذاتها في مدة المدة المحددة العقد، مما يأخذ تلك الكهرباء إلا في حال تطلب التغیر أو تغيير الاتجاه إلا بعد مثاب، فيما تلقى كائنات العقد غيرها التغیر بما يدورها بين الهيئة والمهندسين والمقاول بعد أن يتم المقاول تحمل تلك الماء والأعباء بعد عدم مصداقات مؤيدة شاملة لبيان المطالبة العمالية والمواد والخدمات وغيرها من مصادرها ذاتية باربرة بالطريقة التي يطلبها المهندس، وتحتاج قياده مساعداً للقد في الأمانة في التغیر والتغافل عن تأثيرها انصر المادة رقم (٤٤) لأحكام القانون رقم ٦٨٢ لسنة ١٩٧٧.

ثالثاً: يذكر المقاول أن لا يزيد أي تغيير من التغیرات المنشورة إليها بدون أدنى كتابي مسالب عن الصياغة ويعتمد على الهيئة.

المادة رقم ٣٢: (المواد والأعمال المعقولة والغير)

أولاً: تغير العدادات والأعمال المتقدمة وإن كانت تقام المقاول تقديمها ببيان المراجعة مدة مدة ٥٦ يوماً واتمام الأعمال بهذا العقد ومهما دوام خبره، ولا يجوز للمقاول بعد مدة مدة كافية من المهنديس، معتمد من المالك أن ينقول أو ينقل جزءاً منها من المقع إلا إذا كان النقل عن مكان إلى آخر في المعماري (القد)، ولا يجوز للمهندس الإبقاء عن إعطاء الموافقة الكافية لغير مدد، مدة، موعد، والعجل في أي زند مما يندرج المشروط إلا بعد معاينة المعدات التي يستخدمها في هذا الماده والتصرير ببياناته.

ثانياً: يحل المقاول بعد إثباته تحقق جميع المطالبات المقدمة في المدة المذكورة في معاينة المعدات العتقية وكل المواد غير المعقولة وذلك قبل إنجازها، تطلب المقاول معاينة المعدات في المدة المذكورة

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بسوق العمل ومعدد بنسبته المائة حسب بريميوم العمل المستثنى، فإذا تبين أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه يجب على المقاول أن يستبدل بهما بأجزاء بستة أو آلة أخرى معتمدة تقوم بهذه العمل بنفس الشروط، وإذا تحلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات ليست ضمن العمل وبذل مادم فيه هذه الإيجارات من مسند موقنات المقام، مضائقاً إليه ٢٥ % مصاريف إدارية.

المقاول مضافاً إليها ٤٥ % مصاريف إنشائية

كفاية المعدات والمسؤول: و يجب على المقاول تقديم المعدات الأخرى غير المعدات المطلوب تزويدها للعمليات بالمتطلبات
بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستندات العقد، وبمقدار من المقاول تحديد تواريخ يوم وجها
للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطبقي تزويده طبقاً للعقد، أيام (٢٠)، وذلك الشروط بعدها ينجز مع
خطة عمله، وللما تحقق تطبيق الفرام، الذي يحددها في التزود لمستلزماته في حال تخلف المقاول عن تزويده
هذه المعدات بالعدد والجودة المذكورة بالمستندات، فإنه، بعد، دليلها في مستنداته العقد، التي تدوينه المحدد، بين
اعتراضه، من المراحل، في تعفي تلبيتها مسؤوليتها، حين مشاركته أو من التزادات الأخرى المذكورة في
مقدرات العقد، عند تأخير الأعمال، وإذ لا يتحمل مسؤول عن زيادة هذه المعدات، وإنما، ما لم يذكره هنا وفقاً
لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفطير أي تأخير في بدلات الأجرة
وتكون معدات الإشارة والماء والأعمال الدوائية، جزءاً لغيرها، وكذلك الأدوات، لأن نوع المزمن استخدمها في
تنفيذ الأعمال ملائكة لذوعبة والسبحة والقفة والكمبة، وذلك عدم الإشارة والثانية المعدات في التنفيذ أو الائتمان

للتغذى بقوه العمال، يعنى بالعمالة، ويعنى بالانتاج، ويعنى بالانتاج،
ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على كافية الأعمال والمواد، أي، أشياء ثقلي، قادر بتقديمها الى المصانع
ولتحفيز إيجابيات العمال، وإن تقوم المقاول بتقديم هذه الأشياء الى خارج المصانع (وذلك) المحمول على موافقة المهندس
المهندسة.

المادة ٣٣ : (تقدير الأسعار)
 تقدر الهيئة بالتقدير في المهندين، والمقاولين بتحديد قيمة أية بناء يلزم إستخدامها لتنمية أحد مستجدات لم تكن منظمة عند إعداد مستندات العطاء بما توافق مع رسم ١٨٢ لسنة ١٩٨٠ ، وسترى تقديره مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندسين ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاولين.

وتحدد المدة المطلوبة لتنفيذها،
من أجل تقييم المهندس، الفئات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحديداً تفصيلي
للبيانات والأسعار من عدم مقتضيات مماثلة شاملة التكاليف، المباشرة للعملية والمواد، المعدات، وغيرها وبالنطريقة التي
يطالبها المهندس، كما يشتمل التطلب التفصيلي أنه تذاكر، أثني عشر صورة في كل إدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)
 حيث أن هذا المقدار منينا على أساس القياسات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم مراجعته المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها وفقاً لفات السعر المحدد لكل بند من بند الأعمال الموصفة بمقدار تضاعفه أو النقصان ويتم المقابلة تقييم الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة، وهي بدءاً بـ $\frac{1}{2}$ الأضعاف دون مبررها أو زيادة في سعر البند المحدد



المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجري قياس الأسس واقع المقطوعات لمعتمدة وبتسلب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية، وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نفس صريح على ذلك في أي من مقتضياته.

وللهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاه قيمة العمل الذي تم إنجاره، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمان فعلى أنه دون إرisan سجهاً مفوضه لبياناته مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ : (شهادات الدفع الخارجية (الجهة المختصة))

١- يجوز للهيئة أن تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب، لا تجاوز عشرة في المائة (١٠%) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان يكفي بنفس المبلغ وتنسقها بأن تتضم من مستحقات المقاول بنفس النسبة.

٢- تقوم الهيئة بصرف، استيفاقاته، المقاول وفيما يتم إنجاره من أعمال مقبولة فنياً ومستوفدة بالحصول انجاري وبتسلب المستخلصات التي يدلي بها المهندس، ويتم صرفه بنطريق المعاشر.

٣- المادة رقم (٦٦) تكمل اتفاق رقم ١٦١ لسنة ١٩٧٨ بأي أن يتم صرف المستحقات نظام الدفع الإلكتروني وعلى الشركة أو المقاول التي يرجى منه إعداده تقدم رقم المعاشر، الشخصي له، و الذي سيتم الدفع على أساسه عند صرف المستحقات، ويتم تحديد المعاشر من ذات الهيئة التي أصدرت العقد، على التموز المحتمل من الهيئة يوضح بالتفصيل المبالغ التي يرجى المقاول أن يتم سحبها لها ومحصولها بالمستحبة المؤيدة والتي يحدد أن تتضمن الغير الخادم بتأديمه لأعمال خلاز هذا الشهير ودفعه المستحب من المبلغ، وتلائم الأذربيجانية.

ويكون للمهندس والمالي، ببطلة تحسب قيمه أي مستخلصات جراء عدم بادر المقاول بتنفيذها أو خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها وآلا يقبلها المهندس، وذلك بعد موافقة قيامه بالتفصي والهندس واعتماد السلطة المختصة.

ويكون للهيئة ملحة الحجز أو التعليمة أو مسؤولياته المالية التي تتضمنه ولا تقتصر على المقاول لا يقوم بها من مسؤولياته المالية التي تتضمنه ولا تقتصر على:

-إكمال التجهيزات الموجبة بما في ذلك مركبات وآلات المعدات وعمليات التوريد وتأمين الكوادر الفنية،

-التصدير في مدار التزمرات العمل أو «قاولي الشحنة».

-تقديم رسومات الورقة والبيانات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثيقة العقد.

-تقديم أو إعادة تحديث البرنامج الزمني للتفصيد شاملًا بداول التوريدات بعد أول التوريدات طبقاً لبياناته رقم ١٢ من هذه الشهير.

-تقديم التقارير الشهرية أو ملحوظاتها.

-الالتزام بإجراءات السلامة والأمان، وضمانه في كل وقت.

-تقدير أو تجديد وثائق التأمين.

-التحفظ بأنظمة النازلة وإبرهار أبناء اتفاقية.

-تصريف الشركة التي يرجع تنفيذ العمل، في حالة رسم المعاشرات أو كوارث معاشرة بالشارة رقم ١٣، ونديمة واردة الشارع، وسيتم إما جراء:



المادة ٣٧ : (شهادات الدفع لذوي صفات فوجة الأسعار)

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (١٨٧) المأذون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩ الخصصي تنظيم التعاقدات رفعاً وخفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كل ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ فوجة المشاريف الفنية أو الأسنان المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني لتنفيذ وتحقيقه الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فلماش على أن يتم المقاول في عمارة متعددة العمارات التي تتصل أجزاء عناصر التكالفة لابنود الخاصة للتعديل وهي : الأسنان - حديد - السهلان وتبين اللائحة التنفيذية المأذون رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٨ اخواص بتنظيم التعاقدات الصوبية والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعاملة تغير الأسعار واشتراطات تطبيقها

- على المقاول تحديد دفعاته، معاشر الإحياء لقابلة التعديل وهي الأسمدة وجديد والأبزار فقط بدون متغيرة التي من شأنها إثارة المخالفة الفنية من شأنها تغيير المركزي للبيئة المائية ولذلك أو شرطه أو شرطه أو شرطه من الجهات الأخرى المساوية ، وعلى المقاول إبعاد تغير شرط الآباء المشتركة المالية في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

- يطلب المقاول على التعديل في الأسعار رفعاً أو خفضاً بالنسبة للبنود المتغيرة أو مكوناتها كـ شرطة يتحقق المعاقدية من تاريخ فوجة المشاريف أو لامتدادها بحسب الأحوال مع مراعاة البرنامج الشهري الذي يتفق عليه الذي يتفق عليه الطريمان على أن يلزم المقاول بتعديل مدينته عناصر التكالفة بكل من العناصر المذكورة للتعديل مثلاً مدة تقييد العمارة وطبقاً لبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطوه الفني

- في حالة عدم التزام المقاول بتغير قوته الإدارية المذكورة بالآدلة السابقة أو عدملتزامه بذلك معاملات عناصر التكالفة ضمن المظروف الفني يتم استبعاد المعاملات .

يحاسب المقاول على فرق الأسعار زيراً أو خسراً حسب معاشره وما على الآخر من ماريع تقديم المصانع، يتم خلالها مراجعته وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب احتياجات المعاشرة في ترتيب عدالتة وإن بعد تطبيق ذات العدالة على ذاتي العصارات الأخرى.

المادة ٣٨ : (المكافأة عن إصلاح العوار)
حتى تكون الأعمال ومستويات المقاول بالجاهة التي يطلبها العد، عند تاريخ انتهاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بمستوى أي عمل لا يزيد عنها، في تاريخ العددة بشهادته (آدلة)، وإن يتفق كل العمل المعمول بإصلاح العيب أو الخلل، وإنما قد يعطي به من ذلك نسبة عدالة وإن أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو مثل خلال فترة انتظامه على دفع رسالته تحديداً تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعداد المقاول إخطاراً محفوظاً لهذا التاريخ.

وإذا أخفى المقاول شيئاً من إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، رکاره هذا الأصلع واقترب المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول بأى رسوم تتفقه من المبالغ المستحقة انتفاع المقاول معاشره بـ ١٠٪ محمد عبد، أذرية.

المكافأة في ٢٪ المقدمة للبيعة وبقيمة المعاشرة في حال وجود أذى في معاشرات المقاول أذى يجهيزه والمعلن فإذا لم يجهز بمعرفه المقاول أن يحصل من المطرد الأولى المعاونة في تأمين ذلك، ثم تحيط المقاول بأذى المعاشرة في حال قبول



الطرف، الأول وقيامه بتلبير تلك الاحتياجات للطرف الثاني بقدر امكانياته لطرف الأول فإن المعرفة الثاني يلزم

بما يلي :

١. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمونية وأرساله بموجب كتاب مقدم من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبرول أو شركتها التجارية أو الجهة التي يعتمد الطرف الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتج لها العمل فعليه رسم الطرف الأول مطالبة بمحاسبات الطرف الثاني بالكميات التي يقتضى بها قيادا على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بحسب تكبيته زائدة عن حاجة العمل، فإن الطرف الثاني يتسلل وهذه أربعة معايير بحسبها
- العقد
- أن يعتمد الطرف الثاني على الطرف الأول أو ينضم إلى الأول مع مستحدثاته المارنة الثاني زمرة بمحاسباته من المواد البيتمونية أو البرول ستة التي يأمر الواقع الأول بذلك أو الهيئة المصرية العامة للميزول ويشكلتها التالية أن ثمة مطالبة بمحاسبات الطرف الأول وتشمل فيما تلك المبالغ أية مخصصات نقل أو أعباء عملية ونحو ذلك على الطرف الأول إثبات ذلك بالكتابات التي يحصل العرف الثاني مسئوليته عدم سحب تلك الكميات التي يحتج لها الطرف الأول لعدم الحاجة من العواد البيتمونية والشوارل.
- إنسانة التي ما يتصدر على هذا العقد وإن كانت من غير ذات شأن تأثير وتأثيرات تقع على الطرف الثاني . الثاني ذيته يتحقق للأول أن يكون في جميع الأحوال والمتى تتحقق على ذلك تتحقق أحواله المتقدمة بحسبها يكون نافع عن ذلك تتحقق على ذلك العداد البيتمونية لبيانه لا يجوز لأي إنسان لأعمال العقد في مساعده حسنة الصدقة . إذا وارتأت له مني المعني المستشار المارنة الأول وهي كل الحال فالطرف الثاني مسئول مسئوليته كاملة عن تغير كلها إختياراته واقتضاء في الموعده المحدد في البرامج الزمنية و المأذون بمدة العقد.

المادة رقم ٤ : (الضرائب والرسوم)

يلزم المسؤول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً لقوانين السادية في الدولة، ويجب عليه مقدمة مسئوليته إن يفرغ بتلبيتها في آجالاته المحددة ومقدارها المعمدة فـ لجهة معاينة الإختصاص

المادة رقم ٤ : (تبسيط بيانات المقارن)

على المقاول (الشركة المدققة) تسجيل بياناتها على موقع دوامة المقاولات الحكومية و معنوانه

www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم ٤ : (تبسيط بيانات المقارن)

تكون هذه سردار العمل ، ٥ يوماً من تاريخ تحرير المذكرة





الموافقات الفنية

أولاً: أحكام عامة

- الأحكام والمواصفات:**
كما ورد بالشرط الثاني من العقد وفي هذه المعاشرات الأحكام الآتية من الأكواخ
والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تلبين نسخة أصلية كاملة من أوراق إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للأ�ود تكون في حدود الموارم فقط:
 - الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخواص ، والكود المصري لميكانيكا التربية وتصميم وتنفيذ الأساسات .
 - والكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت المدنية (آخر إصدار).
 - المواصفات الرئيسية المسورة عن طريق الراديو الطريق والنقل البري (R-1)
 - المواصفات، التقنية المصرية (المهيئة العامة للمواصفات وأبيوند).
 - مواصفات الجمعية الأمريكية لطرق والنقل (AASHTO).
 - آية أكواخ في مواصفات أخرى يورد ذكرها في هذه المعاشرات وهي آية من الأكواخ والمواصفات المذكورة على الأفقي.

٢. الأسعار:

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكان الإشراف وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتحويلات والتنظيمات المرورية وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية ولتصميمات وجميع المواد والبضائع وأسفلات وأسفلات الأكواخ والمعابر وكافة التسقيفات اللازمة لحماية الخدمات القائمة وإصدار التصاريح والتعاقدات من الجهات الأمنية وتجهيز ذات العلاقة وإيجاد الإنتارات اللازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك جياتها في المحفظة. علية بذلك مدة تعيين الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الاستلام النهائي للمشروع الكامل بما يشمل سعر المقدمة ما ذكر بما من ممتلكات العقد الذي على تنفيذه المقاول .
كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والتأمينات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المنروضة لدى هذه النوعية من المشروعات .

٣. الأشتراطات والتعديلات:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العقد، ويجب مراعاتها في اعتمادها من الهيئة وتحتوى هذه المعلومات على الرسمات المعاشرة المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاتها، وتحتفظ الهيئة بحقها . وبهذا يتفق وهو شرط التعاقد . في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقصان في الكميات، وتحتوى على رسومات الأشتراط بما في ذلك التغيرات، في دليل الطريق أو الإنشاءات أو تغيير جهة أحددها أو كلية . على الوجه الذي يغير لازماً أو من ثوابه فيه، وأنه أمر ياباً أو التغييرات أو التغييرات لا تبطل العقد ولا تغفر له المفسدات ويترتب على العذر العذر . و كلار غيرها من العقد، لا تصلح دون ارجوع على الهيئة ببيان تعرضاً .

مطرى عبد العال رئيس التحرير والمقابلة
م/ محمد كيلاني
س.ت: ٢٦٢٤٧: ب.ج: ٠٤٨ - ٠٤٥ - ١٠٠

٤. إزالة العوائق والانشاءات والتخلص منها:
على المقاول بعد التدقيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المونديس والهيئة أن ينزل جميع الأبنية أو الفراغ أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن طريق حبام أو احصارها في نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتنازع على أسعار البنود المستحدثة في الحال سنه وجزءها بالاتفاق والثانية المزددة عن إزالة أو تحريل تلك العوائق بين المونديس والمقاول والهيئة.

٥. التنظيم النهائي:
عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الإسلام الأيديولوجي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بتهذيب أسميل وتنظيف الطريق والممتلكات المجاورة التي تغيرت معالمها أو تشغيلها بسبب العمل من جميع الانصاص والمواد الزائدة والأعمال الشحنية المرنة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بتوسيعه في حالة عزوفه لإتمام العمل التي يوافق عليها المهندس.

٦. صلاحيات المسؤولين:
تأكيداً لما ذكره بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المقاول يؤمن به سلامة الملاحة وقرار جميع المسالك التي قد تنشأ حول نزاعه، فعلى المقاول الدستور والعمل المنجز ومهلاً لا يتجاوز يوماً واحداً على إتمام كل ما تنشأ حول تسيير الرسومات والمواصفات وجميع الرسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بتسهيله ممكناً.

٧. الإذن بالعمليات والرسومات:
○ المقاول سئول عن تحديم التصميمات الهندسية (قطعات طولية - مفطرات) / بكمال إصرارها على جيابها ولهيئة المراجعة والاحتفاظ وعليه تحديد الأداء إنر الفنية لإنجاز المهمة لذاته بآرائه المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في أقرب وقت باسم المقاول.

○ على المقاول القيام بأخذ التربة التاكيدية وفقاً لها هو محدد بمستويات العقد في مواقع الكباري والمرات السفلية والمقاييس المتأهلة من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع ونوعه وإنبعاث مواد تدمير الأساس، وعلى المقاول إعلام الشركة التي أصدرته بذاته من عمل الأساس، والأسباب التالية مع التأكيد على المهمة تمهيداً لإجراءات التربة التاكيدية مبكراً لتجنبه من تضمين أساسات الكباري قبل النصب حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

○ على المقاول استئنام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من جوي تدبيرة والذئبه فيما يلي بأخذ التربة التاكيدية المشكورة، ويشمل ذلك سجل البيانات وأخذ العينات والتجارب الموقبة والتجربة المعملية والأعمال المكتبية والدراسات واستئنام المؤشرات اللازمة للأوكار من كباره في تقديم التوصيات.

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المعايير أو العينات المعدة لا تتوافق مع معايير المجموعات والمواصفات، وأنها أثبتت أنى عمل غير مقبول فعندها يطلب إزالته أو ترميمها من قبل المقاول وعلى نفقة.



٨. تدوين المفاسد

من أجل تنسيق جهود العمل أو المقاولين لمعتمدين مع جهود المهندس وتأهيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يكتب على المقاول قبل بدء العمل على مرحلة مشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد تنفيذ.

٩. روبيارات الإنشاء والخطوط والمطابق والمتاسب

على المقاول إثبات مطابقة حول المشروع محددة لتفصيل، و الموضع على أن يتم طبعها بالشكلاط المعايدة (الأفقية ، الرأسية) الحقيقة المزدوجة لدى الهيئة المصرية العامة للمعايرة والإنشاء وتنبيه روبيارات مذرئاته مؤقتة (التي يحددها المهندس ومثل الهيئة)، وعليه تنفيذ كركي في هذه الفحاص الموجهة للمهندس للإعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد العيارات الإبتدائية والرفع المساحي لأجزاء العمار بالمسافقات التي يتوزعها المهندس لضمان تغطية مناطق التغيرات والمدارك مسؤول عن تحديد وتحطيم محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية وأسماءه من الهيئة أو من تكلفه الهيئة في الغير بتشكيل لجنة الاعلانية والفنية لاتفاقية تعيين رؤايا الانحرافات التي ينبع منها خطوط الأفقية وتحديده المحنكات الأفقية والرأسمالية التصميمية .

ويتم وضع المسؤول التصميمي وترجمته العمل على قطاعات ترميمية وبما تفاصيل الترميمجي على مسالك مناسبة يقررها المهندس ، ويحوق تفاصيل هذه القطاعات الأساسية لتنفيذ أعمال الترميم ومعيناً ذلك الرسم ، ويتم اعتماد هذه الفحاص والميزانية الشيكية من رئيس ومستشار الهيئة قبل بدء في التنفيذ، وبذلك يحافظ بنسخته أصلية بالموضع من هذه البيانات في سجلات موثقة ومقرونة مع المهندس ، ورافقها مرجع يوضح سبب تغيير المساعدة وتبليغ المقاول بذلك طوال مدة التنفيذ وتقديم توجيهات المساعدة والبرامج (Software) ذات الصلة لإنجاز المساعدة والتوصيات اللازمة.

وعلى المقاول اعتماد روبيارات من الاستشارى المعمم بحضور المهندس ومستشار الهيئة وظف المقاول استكمان وضع الروبيارات وتجديد التغطية والبيان وبيان التفاصيل الترميمية المساعدة وتقدير الرسم ، وتفاوضه على تمويل تفاصيل المساعدة والإحتياطات ، اعطى إثبات مطابق المسارات والآلة ، اعتمد بالمستوى ، الذي يزاوجه ترميمية ، وبذلك يثبت تزويده المهندس بالنسخة الرسمية من ملخص تفاصيل الموقع من جميع المعلومات المطلوبة ، بما في ذلك الترميمية وتصنيفه ، ويفهم بالأسفل المصطلوبية والعائدات تدريج صوابي بموضع أى بها ومبروكها يتحقق المترافق طرائق تدبر ترميمية ويفهم بالأسفل المصطلوبية ولا يتغير امام بأى سفن قبل الترميم ، ومواقة المهندس على حركة المقاولين تأثيرات هذه الروبيارات ، وينجز المقاول مسؤولًا عن المسئلية على جميع الروبيارات والعلامات وهي ملائمة ، بما في ذلك انتشار زيت وزيادة انتشار وزيادةها على نفسه

الخاصة

١. التأمين الذي يتعهد به في أعمال الإنشاءات على أن يعترض

ما لم ينه الشخص على توصيف معاشر ذلك ، فإن نسب المقاولات المضروبة بالتأمين كالتالي :

٢. فرق الرأسية في خطوط الأنفاق لا يزيد عن ٣ مم المائل أو العمود في قطاع ٣ متر ولا يزيد الفرق تراكمياً في الجوانب التي ترتفع عن ٣ أمار.

٣. قرارات لجنة لاقتيد عن ١٠ ثانية.

٤. القرارات في الخطوط المستقيمة لا تزيد



- فرق قياسات قمل التراقي المناسيب لا تزيد عن ١٣٪ في حدود ١٤٪ هي متيط التراقي المسافة بالكيلو متر، وفرق الاحداثيات لا يزيد عن ٢٠٠ م.

١١. تحديد وأختبار مصادر الموارد
على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية تتجهز بذرة وتقى بالمواصفات الفنية والخصائص البهتسي، والمطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع الذهبي لإجراء الاختبارات الضرورية عليها وتقديرها وتلبيتها الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحليل الضروري على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الإختبارات التي يقر بها الميدان، يتم أخذ العينات لإجراء الاختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة الموقعة، وبما رأى المهندس لأسباب ذاتية أو ظرفية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم تقديمها إلى الموضع ونكون غير ممتنع على المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل بدء أي تنفيذ الأعمان بوقت كاف وبكمية مناسبة بما يسمح بإجراء الاختبارات الضرورية عليها وتمام فحصها وأسعار بذرة الأشغال المختلفة تكاليف إجراء هذه الاختبارات قبل البدء في أعمال لرصف يجب على المقاول إثبات الإشتراك الذاتية محمد ذئبي على مواد لرصف المزمع

استخدامها

- ١- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة لفرزبة (تجربة بورونتزر) وتحديث أفضل محتوى أملاح والمغذى لاقتاصي كلثة وكذا لمراقبة الأنسانين والأسنان.
- ٢- تحديد نسبة دليل كاليفوربيا (CBR) لمياه شربة المدمورة في سويع ووزان الأنسان.
- ٣- تحليل الصخري لبركام لم يتم استخدامه في طبقة الأرض والمتاحف، المحرساني.
- ٤- تحديد نسبة انتقال للمواد الصالحة (لوس الجلوس) المستخدمة في الأرضيات والطوبات الأرضياتية وال بلاطات الأرضياتية وكافة الاختبارات الأساسية الأخرى، تالتدرج والوزن النوعي، والوصفات.. الخ.
- ٥- تصميم النقطة الاستثنائية لعلاقات الرابطة والمساحة حساب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
- ٦- تحضير صادرات الجميع للمعدات المستخدمة في حفاظات المقاول ومخروطيه وموارين ومدادات مسامية ، الخ يجب تقديم نتائج هذه الاختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمقدمة كلية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتنقية صفاتية المواد وإقرار نسب الخلط والدهان وإعطاء انتظارات الخامسة بالتشغيل، والتي يتم تطبيقها على ضوء نتائج الاختبارات على الشكل التجاري خارج أو داخل معايير المعايير المأمور ، مما يتيح هذه الاختبارات يجب أن المقاول التحقق من المركبات التي تصل إلى تطبيقات المعايير الموجدة بالاشارة ، عدا ما يتيح ذلك ، حيث يجب أن تتم في مكان المونت أو في أحد المعدات المعتمدة لـ جودة تجربة المقاول وعليه رفعه المتوفى إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل المراجع بعد وضئلا ، تعتبر كلية إعداد وتجهيز اتفاقية المقاول على مسؤوليته تجهيز اختبارات تجرى يرجى تزويده بأية اختبارات تأكيدية وذلك على مسؤوليته



١٢. الصيانة خلال الإشارة:
على المقاول، الحفاظ على الموقع وكافة ممتلكاته والذى اصحاب فى عورته بمقدار امتلاكه الموقع وكذلك صيانة
كافه الأعمل المذكور خلال فترة الإنشاء وحتى الاستئناف النهائي للمشروع، وبعث بإنجام هذه الصيانة معدات وأبدي
عاملة كافية لتصف المعايير على العمل المنجز من طرف وتشاءىء فى حالة من ضعف فى جهود الأوقات
جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال إنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تتحقق في أمصار وحدات النصاء شأن بنود الدفع
المختلفة في دوائر الكهرباء، ولن يسمى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأتمال.

١٣. لوحة التشغيل:
خلال إسبوعين من تاريخ امر الإستاد على المقاول إعداد - ويبت عدد (١) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها
الهيئة تثبت عدد بداية الموقع وعدد نهاية باتجاه المعادن وبالموقع الذي تحددها الهيئة، وتحتوى اللوحة اسم المشروع
والملك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة
إلكترونية للتدليل على أيام المتفقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصنيم الاعلان الذي تتبعه بإعاده وزيارة النقل
والمطابق المصورة عليه من الهيئة قبل التصنيع ، وجاء المقاول، المسؤول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل
تشبيتها، كما يتلزم بإنها عند انتهاء الخدمة إليها وفقاً لتعليمات الهيئة.

١٤. المعدات:
على المقاول تقديم كافة بالمعدات والألات المملوكة إلى جهة منها بما في:
• نوع ووظيفة، المدة وأوجهها وعدد كل منها أثناء التشغيل.
• كثافة المس، ونوع الصنع وحاجتها الراهنة
• تاريخ المورفج اتواجد المعدات بأواعها المختلفة بالموقع وبيان خططه عمل المقاولون.
وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل برىء هجر الإشراف بليبيه أنها غير مذكورة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أحكام السلاسل والأدلة أثناء التنفيذ:
في مناطق التنظبات والدوافع التي يتم التضليل فيها مع حذر سترة تدور بـ... إلى المقاول اتخاذ كلية الاحتياطات
الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يتزوج تكافة المتطلبات المحمولة من الجهات الأمنية المختصة.
وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمذكورة علىها في الشروط الخاصة ودليل
وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة ويجب أن تتوافر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى
وفقاً للنماذج المقيدية المعتمدة وبقى، على المقاول أن يضمه في جميع الأحوال، التراخيص والالسارات الضوئية
والأدوات الناشفة... تكفل، شم وذرع حداث لاستخدامه الشرس أن أصلحه لاستخدامات ملحوظة في نفوه المقاول بتقديم
المخصص لمقرن للاعتماد من مهندسى ومحفه المر.. المحدثة خوز ابرى د. مولبة على الهيئة، وعليه وتنبع سياج حول
الحفر للساحة وعلى ان تزود القراءة بأعلام حمراء لبيان وذكر الأسباب والآثار للهيئة عباره عن استهلاك، كهربائية
فردية صنفان في عدويف وذلك لبيان أساكن الحفر والذى لا يزيد على المقادير المذكورة في سوار، وذلك لذاء الميل من



الغرفة التجارية والصناعية

كما يتم وضع إشارات "الى يشققون" على حامل ثلاثي تأثير التطبيق بمواقع الأول مدخله وتشبيه مسياح حسائية مع لوحات تحذير مدروسة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التقنيات المقترنة. كذلك يتم استخدام أسماء صنفاء متقطعة (ويعطيه)
حيث تبين الحواجز لاستخدامه لإرشاد السير في الطريق المخلفة. هنا بذلك على درجات بطيء توجيه السير بهوله وبمسافات كبيرة، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بمقدار نشر عدوه في أضواء مضيئة على جانب خط السير
وذلك للتنبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز
المرور المقتصدة في إملاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك سطح سرييو تمام عمومي على اتجاه السير فليب أن يتم على مسافتين (نصفين) لتبين يفات حرارة المرور،
فإن تعذر ذلك على المسئول في المعاشرة فيه وبالاتفاق مع مهندس برقية المرور المقتصدة إلقاء عربين سرقة صالح
للسير بالسترات طبلة، إذن فلنقطع الطريق، وإن يتم القطع في أقل الأوقات لزاماً بحركة المرور، بما في ذلك الذي تم تشبيه
فيها حرارة المرور فنعلم القصص فلاش اللي.

وعلى المعابر أن يصبح سي جميع إدوار الاتسجة والابراج العلوية والإصوات الكاذبة التي تحفل بتدمير قواعدها
حوادث أو أضرار لغيرها حتى إن يلزم المقاول بقيام بمحظوظه. العناصر المكونة من جهاز إنذار وتحذيرات صرورة
المخصصة لون أي مخصوصية على الهيئة، وعلى المزارع أن يعين الدليل الصالحة نسخ وفقاً لعمليات الانتهاء من
الأعمال.

٦. المسؤولية عن المراقبة والخاتمة

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجهة لتنمية العملية، مساعدة المرافق وخصوصاً الاتصالات في المواقع
التي تكون تحت عمله، فإذا من هذه المرافق وظائفه، يشمل ذلك تقديم الآلات المطلوبة لبيانات أو
الطاقة الكهربائية (الكتالولات) أو المياه أو الموارد الطبيعية، لوزارة أو لآية مرافق أخرى تديرها في الأراضي بها
إلى تكيد الكثير من النفايات أو الخامات أو الأزتعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو
حمايتها أو تحريرها ونائب اتفاقية ساحة العمل وموافقة المشرف.

وعلى المقاول التزامه بتنمية الأداء من الهيئة، والتعاون مع مسؤولي المراقبة الكافية (أمينية ودرالية أو مياه أو
بترول أو ماء...) المسؤول على التساريح اللاحقة بحسبها، وأن يقوم بهم أو إسناده إلى من يحل محله هذه
العملات، مسيرة مقدمة والتقدير من المزدريج في أسلوب إعطاء الراتب إلى المقاول بالسداد لمنع تأخير الدفعات، وبتقدير من قبل الهيئة
الخدمات التي توفرها منه المرافق وكذلك التسقيفات مع مسؤولية المسئولة في الحال لمنع الدفعات، وبتقدير من قبل الهيئة
على أساس أن تتم الدفعات كل يوم أو كل يوم، وتتكاليف تأمينها أو الإزالة أو إعداد إنشاء المرافق أو انتقاله تكون على نفقة

الهيئة، ملخصاً في المدموغ، تشبيه هي المائية من ذلك إلى آخره، والمستلزمات
وفي حالة توفر هذه الأدلة، المرافق عليه تذكر طارئ أو غيره، فيكون المقاول مسؤولاً عن ذلك، وأن يجري بالبلاغ
الجهة المسؤولة والذريعن دعوه في بعددة خدمات، وفي حالة توفره، فيكون المقاول المسئولة عن ذلك، وأن تظل

أعمال الاتصالات، تواصله معن على المقاول حتى تتم الدعوة



١٧. مسؤولية الممتلكات العامة والمواصفات الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والمواقع الطبيعية وأعادتها إلى مثالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعلة أي بحث بكل عذر - من العذر أو المسوغ - جميع علامات حدود الأرضى وإعلامات حدود الأماكن إلى أن يشاهدتها المهندس أو يأخذ علمًا بموافقتها، ولا يجوز لفانيل رفعها من أمكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً تامًا عن كلام ضرر أو نزق يتصل بالمتلكات، من أفراد عائلة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أى فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ أو معاشرة العمل أو في أي وقت تسببه أي متغير في العمل أو المواد، ولابد من مسؤولية إلا بعد اتخاذ الشرف وتقديره عند حدوث أي ضرر أو أى ممتلكات العامة أو الخاصة بسببه أو معاشرة العمل أو فعل أو تقصير أو اهمل أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو تسببه لضمته من قبل المقاول، فضلًا القول أن مقصوده على الأدلة الخاصة بإعانته بهذه الممتلكات أو إتاله دماره أو إتاله تلفها، وكانت عليه بالتدقيق ذلك بأعده أو إتاله بها، وذلك ليس بغير طلاقه أو إعادة يطالها من جديد، أو أن يترافق معها عن ذلك أى فعل أو أى تصرف يضر بهذه الممتلكات.

١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتحvierاته المكافحة المدنية، بممثل الملك والميدان، وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته، المرجع فيها إلى البند الخامس منها في الشروط الخاصة من مقتضيات العقد.

١٩. تقديمات المقاول للإلتزامات من المهمية


تتضمن التقديمات يعلى المعمولات الخاصة بالمعدات وسمواد ورسومات، آخر نسخة المخصوصية وإيهام حصميمية (إن وجد) بما في ذلك المسبات، المخصوصية، وكذلك عدد الرسومات، حيث المتقدمة، وذلك ببيانه صوره والعينات ونتائج الاختبارات والقارير الشهرية وأدواته، والصور والمفهومات المخصوصة (بيانها) المترافق مع آخر العمل، للمختلفة وشهادات المساند ويتم تلبيتها أخرى تمحى جزأ من الأعتماد أو يخون لازمه، بمسكها للأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التقديم لآخر بند واعتماده من المنطقة المنشورة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والإفراد وحيطنة الجريدة وتأمين العلامة.

تقدم كافة التقديمات بالخط الطارئ معددة ومحفوظة على المقاول حتى لا تغير موضعها، المنشورة في آخر فقرة المقدمة من قبل المقاول، في أي مواعيد ملائمة، (ستة شهرين يوماً مقدم العمل)، ثم يذود التقديمات، ويراجعها، والتي يجب أن تتفق من الأدلة الموجدة على التقاديم.

٢٠. تقييم المقاول على أساس المهمية

على المقاول توفير مكتب، فني استشاري مع فريق قائم متخصصين لأعماله، ويقدم المقاول التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التفصيلية لعمليات العمل المختلفة بالطريق والإهمال، الصناعة، والتنمية، وتقديمه إلى رئيس الأئمة وتقديمه للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقاً لقواعد العمل، وذلك في الأوقات التي يتم تحديدها.



أعمال مجلس التراخيص لمشروع القطار التنموي المصري
(المنطقة الخامسة - غرب الدلتا)
المرافقون الفنية

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس لمراجعته والاعتراض، والذي يدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إسلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلا ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تصديقها الاعتراض، وعلى المقاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وتاريخ إعادة التصحيح من قِبَل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (القول منه اعتراض الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسمات وعمل تم تتمدّم ٣ نسخة رسومات النهاية المعيبة هذا ولا تغافل مراجعة المهندس المقاول عن مشاركته في أية خطأ أو خطأ أو اختلاف يرد برسومات الورشة التفصيلية عن ما هو موجود بممتلكات العقد، دما يتتحمل المقاول مسئولية اتلاف الناتج عن تكرار إعادة الرسومات لثانية.

٤- إنعدام المسؤولية المشتركة بالمسؤولية
جميع المعدات، والمواد المشحونة والأدوات والاتهامات وغيرها؛ إلا كذلك إنما تقع مسؤولية المقاول عن ارتكابه بمحنة العمل أو المستخدمة في المشروع وتم اتخاذ موافقة عليها بحسب استعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل، بدون صريح كتابي من المهندس.



ثانياً: المواصفات الفنية لأعمال الطرق

مطر ميرحال



باب الأول الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المسعدات وإعداد المكاتب الموقعة للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وائر كاب، الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وأخلاء موقع التنفيذ من أي عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتداولة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة التسقيفات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستصدار التصاريح المتعلقة بتسليم الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية تنفيذ وتطهير التحويلات الموقعة وتنفيذ الجباث التأكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلى نصييف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة التفاصيل والدفع لبنياد الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المدارات، الموقعية لمدخل، المالك والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المسعدات وإنشاء وتجهيز معمل، الموقع وتأمين الاستراحة وانسيابات بالتفصيل انوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المختار، والمرور بالمنفذ والكهرباء والإشارات السلكية والإنارة والدوائر الصناعية والإسعافات الأولية، وتلبيس بحدائق اطفاء الحريق باستخدام طفليات لا تقل سعتها عن ٤٠٠، تتم تعلق على حواجز المكاتب والمخازن بأماكن بازرة بالعدد وبأنجع الذي يتمدد السهيلين كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنشيف بفاتح المشروع (مد.) ٢٧٣٩٤٧ بـ.٠٨٥ - ٠٣٨ - ١٠٠ والمواقف الموضعية بملحق هذه المجلد ونامين الحراسة لكافه التجهيزات الموقعة والمعدات خلال فترة العمل ولبس وثمن وصيانته طرق مؤقتة لزور حركة الدخول من وإلى موقع العمل المختلفة وكذلك الكيابات المتآلمة بطرق وائي تتأثر معاها بأعمال التنفيذ، وتأمين المركبات لانتقالات ممثل المالك وأفراد جهاز الإشراف، وتأمين موافق لازدهار السيارات تكون مغلقة ولعدد كاف من سيارات كما هو محدد بالشروط الخاصة، والمقاول مسئول عن الحصول على الاراضى الازمة لمثل هذه التجهيزات.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم محطة شراء (Layout) وتحتضم كافة التجهيزات الموقعة والموقع المقترن لاستخدام من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات الموقعة خلال المدة المحددة بمقدار العقد وبعد انتهاء عمل الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانٍ أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بنائها بموقع العمل، وفقاً لمل براءه المهندس ورقة التي لا يسله وإخلاء سارن، القول من مساحات الأرضين المقام عليها التجهيزات، وتؤول ملكية كافة التجهيزات العرقوية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع اذا لم يتحقق خلاف ذلك بالشروط الخاصة، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تؤول ملكيتها للهيئة بحاله ممتازه وياعت اداء المندس والهيئة او من ينوب عنها.

• التفاصيل والدفع

لا يتم الدخان في هذا ال-zone وادناره محمد علي ياتي يوم الخميس



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي المترافق
(المنطقة الخامسة - قرب الدائار)
الموارد ذات القيمة

١- تنفيذ التلقيم وسطر المقر

• وظيفة العمل

يشتمل هذا العمل تخليف، وزالة الحشائش والأشجار والجذور ورثى النباتات من جميع النباتات الأنسنة والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق، والطرق بمناطق النقصانات وموقع جلس المواد بالبناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البنود الأخرى من هذه الموصفات، ويجب على المقاول زراعة جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها ومحمايتها من أضرار أو انفسوية أثناء عمليات التنظيف والتغطير.

• متطلبات الإنشاء

على السقاول أن يضع سندوتش الإنشاء ويحدد المهندس المشرف بمسمى الاشتغال ويشير بما من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع بذور الأشجار وبعمق حتى ٣٠ سم تحت سطح المسؤولية وكذلك العوالق البارزة غير المقرر الإبقاء، وإنما الذي لم تؤديها قوائم الكميات يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم العوار الناتجة من اقتلاع بذل الجذوع والحفر التي ترفع منها العوالق بماء ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكتها لسبة دمك لا تقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة، مع فصل العوالق إلى المقابض العمومية دون أي مسوأة على المشتاق بعد ذلك يتم استلام وتحويل السطح لإستكمال طبقات الرماد التertiär وطبقات الآمن ورثى المخلفات الخصمية، وذلك من خلال حركة الطبلة العلوية) تجهيز لفترة (بمساحة لا تقل عن ٢٠ مم في كل سنتيمتر ونسبة الماء على كثافة ٩٤% من أقصى كثافة جافة وتحتها في لا تتجاوز أحراز الاختلاف المترفة ومتداهان أفراد مواد شفاف ملائمة

• الفياس والدفع

• يتم المحاسبة هندسياً

صورة

شركة كيلانكول للتجارة والمقاولات
م/ محمد كيلاني
س.ت: ٢٦٣٤٧ ب.ص: ٠٨٥ - ٠٣٨ - ١٠٠



الباب الثاني للأعمال الترابية

١,٢ أعمال الحفر

• وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وإزالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التصنيف ٦١ أو ٧٠ بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأعلى لمحتوى الرطوبة - المواد الرطبة لاحم، الذي لا يمكن معه دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالجفاف مثل السبخة) ويتضمن حفر المحاري المائية ومواقف الانتظار والتقاطعات، المداخل واستدارة الميول والمصالايب تحدث، التلال طبقاً للمناسيب التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كمية المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في المثارب التي يوافق عليها المهندس ولا تستخدمن أي مواد ناتجة من المثارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتجة من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمن في زرجم الجسر، ويمكن استبدال المثارب إذا وجد المهندس أن الحالة تقتضي، بأخر أقربية من توسيع مناطق الحفر.

• البنود:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع انواع التربة عدا المتماسكة والصخر وانسurer يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصسيمي لقطاع الطريق.
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه يمكن حفرها بالآلة زنة ٣٠٠ و يمكن حفرها باستخدام الدلوizer والسعر يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصسيمي لقطاع الطريق.
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يزيد عن ٢٥ سم أسفل طبقة التاسيس مع توريد حفرها باستخدام جاك الحفار والسعر يشمل الحفر حتى عمق لا يزيد عن ٢٥ سم في حال اتت عليه الوصول للمنسوب التصميمي وفي حال اتت عليه الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلي المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند.
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من الترببيب الطبي أو من الترببيب الكثلي المتماسك جيداً والذي يكتسب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس انه لا يمكن ، فعها الا باعمال التكسف والسعر يشمل توريد ، تشغيل ودمك طبقة ردم الوصول للمنسوب التصميمي ، وفي حال تتطلب الرسومات للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلي المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند.
- ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ، يكتفى بفرنها وعدد زرجم المثارب ، أعلاه ، لإنفراط البرنامج الزمني للمشروع .

• القياس والدفع

- يتم قياس وحساب هذا البند بالمترا المكعب من رافع الفنائين العرضية التصميمية والمدعا يشمل تبديب الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصسيمي لقطاع الطريق والإكتاف ، والاختبارات وإزالة الخلافات ونواتج التسوية إلى المقادير الضرورية وتشهيز الملاحة بعد حفر كل دم ، على النطبي المذاع.

٢,٢ أعمال الرفع

• التفاصيل المأمور

مصدر مواد الرشم بدون من ذاتج الحفر الصناعي المنشئ بالطريق او بين المثارب انه جاوره بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموبيته الى المهندس شئي سلحدادها في الرسم.



ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة بالية من جذور الأشجار والأعشاب، أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ودملها المواصفات التقنية للويتة، ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تضييف (١-١) أو (١-٢-٣) أو (٤-٢-٤) حسب تصنيف الأشتو.

- تتم أعمال الردم على طبقات كلاسي:
- بالطريق المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تتم طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٥٠ سم مع الدمل لا يزيد كثافة جافة لاتقل عن ٦٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد حجم في الإيجار المتدرجة عن ٢ درجة.
- بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٣٥ سم مع الدمل لا يزيد كثافة جافة لاتقل عن ٦٩٥٪ من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أدنى س. جحجم في الإيجار المتدرجة عن ٤ درجة.

أدنى س. جحجم في الإيجار المتدرجة عن ٤ درجة .
 ويجوز للهيئة الموافقة على الغرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإنجاز القطاع التدريسي بالمعدات الفعلية الذي يستخدم في هذا المشروع على أن تحقق كافية التسليم العادي وتلبية متطلبات الجودة وينتمي إنجزر كافية الاختبارات عليه للتأكد من تتفاجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيها .

بعد الوصول إلى الردم إلى المنصوب التفصيسي اسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب المناسيب ، الأدلة العروقية بالردم ذات بساطة الصلاحيات واستخدام مواد التسليم العادي، وبسبب الارتفاع الذي تزيد عن ثلاثة أيام تدارك تخطيته بطبقات الأساس التالية

أعمال تمهيل الوجهة للأعمال الرابعة وتزيد عيارات من طبقة الردم، وذلك من نسبة الرطوبة بدرجة الماء وسمك الطبقة وذلك قبل ميل ٢٤ ساعة من إنشاء عملية إنفك، وبسبب لا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢٪ عن نسبة المياه الأصولية المقابلة لأنفس كثافة جافة، و التفاوت المسماوح به في منتهى طبقة الردم النهائية لا تزيد بـ ٣ سم مقارنة بالمنسوب التفصيسي المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ٦١٪ من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كلفزينا عن ٦١٪، يكتفى بهذا الفرق دون تفويت أن تذهب إلى تفاصيل على مقدمة الجسر الترابي عن ١٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متراثة لتجدد البتة المماثلة لذرة العينة و التي يجب على المقاول اتخاذ جرائها ودمكها

اختبارات الوجهة تكون القيام بكلفة الاختبارات المذكرة فيما في هذا البند في معايرة المقلل ، لا يتم جعلها كنند منفصل حيث تتم على أجزاء المعداتتكلفة مثل هذه الاختبارات ، التزم بهذه المعايرات كلاماً تقرير مصادر أو نوعية المواد المستخدمة ، وتشتمل الاختبارات الوجهة على الآتي :

- التأمين العادي للمواد الغليظة ، القيمة ، والوزن .
- خنزير Afterburn للجزء العادي من معدات رقم ٢٠٠ .

نسبة الماء من معدات رقم ٢٠٠ .

إنزال في مكانه المعدل .

قياس الكثافة المقاييس الدمال .



كيلانيك
للتعمير والدقائق
للماء

• اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR

- أى اختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.

• القياس والدفع

يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعر يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدك وتهذيب الميول والتسوية والإختبارات وازالة نواتج التسوية إلى المقالب العمومية .

الباب الثالث طبقات الأساس

٣- طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات

• وصف العمل

يشمل هذا العمل على نقل وتوريد وتنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الأحجار الصلبة المتدرجة .

• المواد

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كسارات (ونسبة الاوجة المكسرة لا تقل عن ٩٠%) ويكون من قطع نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المفككة أو المواد العضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- القابلية للتقطيع في الماء بالنسبة للمواد المحجوزة على المنخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥% من وزنها.
- لا يزيد الفاقد بالتأكل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠% .

يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات وفي حال توافر مواد محجرية بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء إختبارات الصلاحية والتدرج والتتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية الازمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .

- نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الغمر لا تقل عن ٨٠

• مجال اللدونة لا يزيد عن ٨

• حد السيولة لا يزيد عن ٣٠

• عديمة الانتفاش

هذا ولن يسمح بنقل المواد من المحجر إلا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة صلاحية المواد من المحجر بصفة دائمة، ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس طبقاً لإحدى الترجمات الآتية والمبينة بالجدول التالي وفقاً لما يقرره المهندس، مع التأكيد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبولاً لطبقة الأساس ويعنى فقط الموافقة على استعمال المواد.




تدرج مواد طبقة الأساس

نحوه المئوية للمار (د)	نحوه المئوية للمار (ج)	نحوه المئوية للمار (ب)	حجم المدخل
١٠٠	١٠٠	١٠٠-٧٠	" ٢,٠٠
١٠٠-٧٠	٩٥/٧٥	٨٥-٥٥	" ١,٥٠
٩٠-٦٠		٨٠-٥٠	" ١,٠٠
٧٥-٤٥	٧٠/٤٠	٧٠-٤٠	" ٣/٤
٦٠-٣٠	٦٠/٣٠	٦٠-٣٠	" ٣/٨
٥٠-٢٠	٤٥/٢٠	٥٠-٢٠	رقم ٤
٣٠-١٠	٣٠/١٥	٣٠-١٠	رقم ١٠
١٥-٥	٢٠/٥	١٥-٥	رقم ٤٠
			رقم ٢٠٠

ويمكن أن يطابق الركام المخلوط أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكود المصري والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكبارى طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تفي بالخصائص المطلوبة للخلط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

- **متطلبات الإنشاء**
 بعد إعتماد مصادر المواد و الخليط التصميمي فيجب على المقاول إعداد منهجية تنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالماء خارج الطريق واستكمال الطبقات ثم يتم نقل الخليط طبقات الأساس المرطب للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الفرمة ك الخليط متجانس يتم فرده باستخدام الجريدر المزود بحساسات طبقاً للوحات ويتم الدلك على طبقات بسمك في حدود ١٥ سم أخذًا في الاعتبار الإنضباط المطلوب للدلك والذى يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي ستسخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعيًا، ويتم فرد الخليط على طبقات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من طرف الأسفلت في كل جانب، ويجب دلك مواد طبقة الأساس فور فردها بحيث لا تقل نسبة الدلك عن ٩٨ % من أقصى كثافة عملية.
- ويجب دلك مواد طبقة الأساس حتى يصبح السمك الكامل للطبقة مدكورة دكًا تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم ويستمر الدلك حتى يصبح السمك الكامل للطبقة مدكورة دكًا تماماً متساوياً إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتذليل منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدلك في موقع مختار.
- ويجوز للمهندس فحص طبقات الأساس المنفذة بواسطة قدة مستقيمة طولها أربعة أمتار في موقع مختار ويجب ألا يزيد فرق الإنطباق عن ١ سم في الاتجاه الطولي والعرضي وطبقاً للمناسيب التصميمية .
- ويجب على المقاول التأكد من جفاف الطبقة المنتهاة وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعدات الثقيلة بأن تمر على طبقة الأساس المنتهاة، ويجب الاترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جعل سطح الطبقة العلوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين.



بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على نفقته بصيانة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التفتك والعيوب إلى أن يتم رش طبقة التشريب البيتومينية

- **حدود السماحية :**
يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسب وفروق الانطباق وسمك الطبقات إلى المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والكود المصري للطرق .

- **أعمال ضبط الجودة**
يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجري التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥,٠٠٠ متر مكعب أو تغيير المصدر) على أن تشمل الآتي:
 - التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرفيعة (يجب أن يتواافق مع التدرج العام لطبقة الأساس بالمواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري) والكود المصري للطرق .
 - تجربة لوس انجلوس (مقاومة البرى والاحتكاك) (ويجب ان لايزيد الفاقد بعد ٥٠٠ لفة عن ٤٠ %)
 - تجربة بركتور المعدلة
 - الوزن النوعى ونسبة الامتصاص (يجب أن لا تزيد نسبة الامتصاص بالمياه بعد ٢٤ ساعة عن ١٠ %)
 - حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠ (ويجب أن لايزيد مجال اللدونة عن ٨ % وحد السيولة عن ٣٠ %).
 - نسبة تحمل كاليفورنيا (ويجب أن لا تقل عن ٨٠ %)
 - تحديد نسبة الفاقد بالوزن نتيجة للتقطت- ٧٨- ٧٤٢- C-٤٢- ASTM باختبار Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥ %.
 - أي اختبارات اخرى واردة بالمواصفات وترتها الهيئة لازمة للتحكم في جودة العمل.
- وتكون قيم حدود القبول لنتائج التجارب كما هو وارد بالمواصفات القياسية وعلى ان يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدلك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.

- **القياس والدفع**
بعد التأكد من سماك الطبقة بعد الدلك من خلال الرفع المساحى التفصيلي يتم قياس وحساب كميات طبقة الأساس بالметр المكعب وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقة الأساس المبينة على الرسومات ووفقاً للقطاعات العرضية التفصيلية ، ويشمل السعر كافة الأعمال من توريد المواد والخلط والنقل والفرد باستخدام الجرider المزود بأدوات التحكم في المنسوب والسطح النهائي، وأعمال الدلك والتسوية والإختبارات وإعادة أماكن الجسات إلى ما كانت عليه.
ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقة الأسفالت بالإضافة الازمة للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من كل جانب .



باب الرابع الاعمال الخرسانية

٤- الحواجز الخرسانية (النيو جرسى) :

أ - وصف العمل:-

يتتألف هذا العمل من إنشاء حواجز خرسانية ذات وجة واحدة ذات وجهين وفقاً للمواصفات وطبقاً للخطوط والمناسيب المبينة على الرسومات أو التي يقرها المهندس.

ب - حاجز خرسانى وجة واحد:-

اعمال انشاء حاجز خرسانى وجة واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادية والمقاومة الممizza لها لانقل عن ٢٥٠ كجم/سم^٢ بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحتوى الاسمنت الذى يحقق هذا الجهد بعد اعتماد الخلطة التصميمية واستخدام الفيبر (الياف البولى بروبيلين) لمنع الشروخ على ان لا يقل محتوى الياف البولى بروبيلين عن ٩، كجم / م^٣ على ان يكون الخلط والمدك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بمادة راتنجية خاصة لسد مسام الخرسانة والحفاظ على الرطوبة الكافية لاتمام التفاعل الكامل للاسمنت وطبقاً للمواصفات والفتة تشمل عمل الفرم والشدات على ان تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح املس وكل ما يلزم لنها العمل وعمل فتحات لتصريف مياه الامطار وذلك طبقاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل فاصل تمدد كل ١٢ م٠ ط والفترة شاملة بالمتر الطولى .

ج - الفرشة الخرسانية العادية اسفل الحواجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:-

اعمال توريد وصب فرشة من الخرسانة العادية اسفل الحواجز الخرسانية وجة واحد مقاس ٢٠٠ سم طبقاً للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجهد الكسر لا يقل عن ٢٠٠ كجم /سم^٢ وذلك طبقاً للخلطة التصميمية وتشمل اعمال حفر وتسوية ودمك اسفل الفرشة وعمل الفوائل اللازمة للتتمدد والانكماس وشاملة عمل اشایر من الحديد Φ٥ ١٣ /م وجميع ماللزم لنها العمل طبقاً للرسومات المعتمدة وتعليمات المهندس المشرف بالمتر الطولى .

٤-٢ أعمال الحمايات بالخرسانة العادية

• وصف العمل

يشمل العمل حمايات من الخرسانة العادية سمك ١٥ سم للأكتاف و الميول الجانبية و القدمات بإتجاه كسر قياسي قدره ٢٠٠ كجم/سم^٢ بعد ٢٨ يوماً ، و الفتة شاملة فرشة من المواد الحصوية المتدرجة سمك ١٥ سم وحسب القطاع النموذجي والرسومات المعتمدة .

حسم عمال



- **المواد**
- **الركام الصغير:** يجب أن يكون الركام الصغير من رمل طبيعي سليسي وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خاليًا من التراب ومن كل الشوائب الضارة بالخرسانة وحديد التسليح، ويجب أن يكون الرمل مطابق لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية (م.ق.م) رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣، ويلزم أن يكون الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر كلها من منخل فتحته ٦ مم ويمر على الأقل ٧٥٪ منها عندما تهز على منخل فتحته ٣ مم، ويجب إلا يزيد محتوى المواد الناعمة والطين التي تمر من منخل ٠٠٧٥ مم عن ٣٪ بالوزن.
- **الركام الكبير:** يلزم أن يكون الركام الكبير واردا من محاجر أو كسارات معتمدة، ويجب التأكد من أنه لا يحتوى على أي مواد غريبة، ويفضل أن لا يكون الركام الكبير أملس بل يكون حاد الزوايا يتدرج فى الحجم (أى يحتوى جميع المقاسات بالنسبة المطلوبة في المواصفات القياسية المصرية).
- ويجب أن يكون الركام الكبير صلًّا لا تتعدى نسبة الفاقد فيه عند اختبار لوس انجلوس عن ٤٠٪، وأن يكون الركام مطابقاً لمتطلبات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٠٩ لسنة ٢٠٠٣، ويتم توريد الركام الكبير في أكثر من مقاس فمثلاً يمكن توريد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المقاس الإعتباري الأكبر المطلوب للركام.
- ويجب أن يكون الركام خالٍ من الأملاح والماء الضارة بالخرسانة وحديد التسليح ويجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكبريتات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٥٪، كما يجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكلوريدات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٤٪.
- **الأسمنت:** يلزم أن يكون الأسمنت المستعمل مطابقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ٣٧٣ لـ ١٩٩١ للأسمنت البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية م.ق.م رقم ٥٨٣-١٩٩٣ للأسمنت البورتلاندي المقاوم للكبريت.
- ويتم إختبار الأسمنت طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ١٩٩٣-٢٤٢١ (إختبار الخواص الطبيعية والميكانيكية للأسمنت) على عينات الأسمنت المأخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ١٩٤٧-١٩٩١ (طرق أخذ عينات الأسمنت) ويجب أن يكون الأسمنت من إنتاج مصانع الأسمنت المصرية المعتمدة ويجب أن يورد إلى موقع العمل سائب أو داخل شكاير ويجوز للمهندس المراجع عليه وإختباره للتأكد من تاريخ الإنتاج وكذا وزن الشكاره، ولا يجوز إستعمال أي شكاره تحتوى على أجزاء من الأسمنت شك بها أو التي يلاحظ بها أي أثر للرطوبة، حيث سيتم رفضها ولا يجوز إستعمالها في أي عمل من الأعمال.




- ويجب أن يشون الأسمنت في مخزن خاص مسقوف على نفقة المقاول، ويجب ألا يكون ملاصقاً لسطح الأرض بل يجب عزله بأرضية خشبية تحته كما يجب تغطية الأسمنت المشون في جميع موقع العمل بالمشمع المانع من مرور الرطوبة، ولا يسمح باستخدام الأسمنت الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد اخذ عينات وإختبارها والتأكد من مطابقتها لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية.
- المياه: يجب أن تكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملاح والشوائب والكربونات، ويفضل استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة، ويشترط في ماء خلط الخرسانة أن لا تزيد الأملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكلوريدات عن ٥٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكبريتات عن ٣٠٠ جزء في المليون، كما يجب أن لا تزيد محتوى المواد غير العضوية وهي الطين والمواد العالقة عن ٢ جرام في اللتر.
- ويجب أخذ عينة من المياه وإختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى صلاحيتها وإعتماد استعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأساس الهيدروجيني لماء الخلط عن (٧).
- إضافات الخرسانة: يجب أن تكون المواد التي يتم إضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاكتسابها ميزة خاصة موردة من مصنع معتمد بعبوات مغلقة وعليها الماركة والعلامة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنع باختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخاصة بها م.ق.م ١٨٩٩ - ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة).
- ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمنت عادي النسبة المحددة عن طريق الصانع للمادة، كما يجب أن لا تحتوى الإضافات على أملاح الكلوريدات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة.

• متطلبات الإنشاء

تصميم الخلطات الخرسانية: يجب أن تصمم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المنصوص عليها في جدول الكميات قبل التنفيذ، وعلى المقاول تقديم تصميم للخلطة للتأكد من مطابقتها لجهد الكسر المطلوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الإستشاري، ويلاحظ أن جهد الكسر محسوب على أساس قدرة المكعب القياسي على التحمل بعد ٢٨ يوماً هي ٢٠٠ كجم/سم^٢ للخرسانة العادية ، ويجب أن تعطى نسب الخلط واحد متر مكعب من الخرسانة.

خلط مكونات الخرسانة: يراعي في جميع الاحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاتات ميكانيكية، ولا يسمح بالخلط اليدوي ويفضل استخدام محطات الخلط المركزية ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقتين بعد إضافة المياه ويستمر الخلط حتى توزع المواد بالتساوي وتصبح الخلطة ذات لون واحد متجانس ويجب معالجة



نقل وصب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصبها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معتمدة على أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تجانس الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكد من عدم حدوث انفصال حبيبي في مكونات الخلطة.

يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة إستعمال إضافات مؤخرة الشك فيجب إستعمالها في بحر ساعة ونصف فقط وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترفض. يجب ألا تصب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن ١٠٢٠ م ويجب اتخاذ الاحتياطات الالزمة لضمان عدم انفصال المواد المكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لكل وحدة من الوحدات الجاري صبها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقفه فإنه يتم تغير سطح الخرسانة المصبوبة بالأجنحة والشاوكوش مع نظافة السطح تماماً وصب مونة لبنيان كثيفة قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في الظل عن ٣٣ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالإحتياطات الالزمة لصب الخرسانة في الأجواء الحارة، ويجب الإلتزام التام بتعليمات المهندس في هذاخصوص، وهذا يمنع بتنا صب الخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو في الظل عن ٤ درجة مئوية.

في حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولي إثيلين سمك ٢٥٠ ميكرون على الأقل أو كما يقرره المهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ١٦٥٨-١٩٨٨-١٩٩١ (طرق اختبار الخرسانة).

دمك الخرسانة: يجب دمك الخرسانة جيداً باستخدام هزاز ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتفادي حدوث انفصال حبيبي للمكونات، ويشترط في الجهاز المستخدم أن يكون قادراً على نقل الخرسانة مالا يقل عن ٣٦٠٠ دفعه في الدقيقة كما يجب ألا يقل مجال تأثير الحركة الاهتزازية الذي يمثله الهزاز (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة الهبوط ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسمح بإتمام عملية الهز في المواقع المتفرقة من الطبقة الخرسانية في وقت واحد وبالمعدل المطلوب لصب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز الفرم عندما تكون القطاعات صغيرة لا تسمح بإستخدام أجهزة الهز الداخلية، كذلك تستخدم أجهزة الهز الداخلية في كل القطاعات الكبيرة بدرجة كافية لإدخال الجهاز وتحريكه داخل الخرسانة، ويجب ألا يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ظهور تجمعات للأسمدة البانى عن سطحها.



تستمر عملية الهز بواسطة الهزازات الداخلية أو هزازات الفرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الهز السطحية فستعمل لمدة كافية لدفن حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتغطيتها بطبقة من المونة تعطي سطحا ناعماً مستوياً.

المعالجة والترطيب: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ١٤ يوماً ألا إذا استخدمت وسائل خاصة لتعجيل التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الوحدات المنتجة بالمصانع.

أعمال الشدات الخشبية والصنడقة: جميع أعمال الفرم والصندقه يقوم المقاول بمعرفته بعمل التصميمات اللازمة لها وذلك طبقاً للأبعاد والأشكال والمناسبات ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورشة تفصيلية مع الحسابات التصميمية لها مع عينات من البطانة لمراجعتها وإعتمادها من المهندس قبل الإستخدام على أن يكون سمك الواحها لا يقل عن ١ بوصة ومثبتة بواسطة شكلات وتكون جميع أركان الخرسانات المسلحة في الكرمات والأعمدة مشطوفة وتوضح أبعاد وأشكال الشطف برسومات الورشة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً لتعليمات المصنع، ويجب أن تكون قوائم التحميل على أبعاد لا تزيد عن متر واحد لكل اتجاه وأن تحتوى على كل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي إهتزاز ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء صب الخرسانة أو خلافه، وأن تكون الواح الصندقه متلاصقة للحمامات تماماً لا يمر منها زيد الخرسانة ويلزم أن تركب بكيفية يسهل معها إزالتها بدون أن تسبب أي هزة أو تصادم مع الخرسانة ويلزم إستعمال الخوابير والقمعط للتقويات، واعتماد المهندس لمثل هذه التصميمات لا يعفي المقاول من كامل المسؤولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة داخل الفرم التأكد من متنانتها.

ويلزم أن يتم تنظيف سطح الصندقه من الأوساخ وفضلات النجارة وخلافه ثم تغسل بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة

فوائل الصب: يراعى عند عمل فوائل الصب أن تحدد مسبقاً على اللوحات التنفيذية ويتم مناقشتها مع المهندس لإعتمادها اذا تطلب الأمر ، ويجب عند استئناف صب الفوائل الأفقية بعد تصلب الخرسانة يجب تنظيف سطح الخرسانة القديمة بفرشة سلك واظهار الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من الليانى أو أي مواد تزيد التماسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة.

د- مراقبة وضبط الجودة

ضمن خطته لضبط الجودة على المقاول تقديم بيان بالإختبارات التفصيلية التي سيتم إجرائها عند تسليم الخرسانة بالموقع وعند الخلطة وعند تصميم الخلطة كحد أدنى تعمل التجارب المبدئية التالية لإختيار أحسن النسب للخرسانة

- التحليل الحبيبي للركام الصغير والركام الكبير

- هبوط الخرسانة (Slump Test)



- تجربة معامل الدمك (Compacting Factor Test)

- الكثافة

- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٢٨ يوماً.

- مقاومة الشد في الانحناء.

ويجب أن تزيد مقاومة الضغط عند عمر ٢٨ يوم في التجارب المبدئية بالمعلم بمقدار ٢٠٪ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمنت المستخدمة في التجارب مساوية لتلك التي ستستخدم في تنفيذ الأعمال.

ويجب أن يخضع انتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لآخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات قياسية لكل ٣م٣ من الخرسانة الجاهزة أو حسب طلب المهندس، على ان تخترى ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوماً.

ويجب اجراء الاختبارات في معمل الموقع أو في احد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب اجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات القياسية المصرية، هذا وفي حالة عدم مطابقة الأعمال للمواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من إجراءات فنية سواء بتكسير الأجزاء المعيبة أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أى إجراء آخر يراه المهندس ضرورياً، ويتحمل المقاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفي حالة وجود نسبة عالية من الكبريتات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فيتم إستعمال الاسمنت المقاوم للكبريتات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدكات الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للكبريتات" ويراعي أن يؤخذ في الاعتبار في جميع الاحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجدوال الكميات.


هـ - القياس والدفع

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس فئة المتر المكعب وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والعملة وإعداد الفرم والبطانة والهز والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنها العمل.

٤-٣ الرصف الخرساني

• وصف العمل

بالمتر المسطح أعمال توريد وإنشاء طبقة رصف من الخرسانة الاسمنتية العادية بسمك ٢٨ سم بعد الرصف وتكون موردة من أحد الخلطات المركزية المعتمدة على ان لا يزيد النقل عن ٦٠ دقيقة و لا يقل جهد الكسر بها



عن ٤٠٠ كجم / سم ٢ بعد ٢٨ يوم و لازديد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصف عن ٣١ درجة مئوية و يتم تسليحها بالياف بولي بروبلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / م ٣ خرسانة . تتم عملية الرص باستخدام فينisher رصف خرسانى حديث الصنع و على ان يكون الفينisher مجهز لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متراً في المرة الواحدة و تتم عملية دمك الخرسانة عن طريق الهزازات المجهزة بالفينisher و تتم معایرة الهزازات قبل بدء عملية الرصف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية تشطيب سطح الخرسانة عن طريق العمالة المدرية لتشطيب السطح على الوجه الاكميل مع مراعاة الحدود المسموحة المنصوص عليها في المواصفات لمنسوب السطح الخرساني . و تتم عملية التمشيط و المعالجة للبلاطات الخرسانية باستخدام الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التمشيط و تجانس رش مادة المعالجة الكيماوية المطابقة للمواصفات للمحافظة على نسبة المياه التصميمية للمخلوط لمنع حدوث شروخ شعرية و ايضا الرش بالمياه و تغطيتها بالخيش الرطب لمدة لا تقل عن ١٢ ساعة من وقت الرصف و محمول ايضا على البند جميع الفواصل (التمدد - الانكماش الطولي و العرضي - فاصل الانشاء الطولي) مع توريد و تركيب جميع المواد اللازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد ، تسليح ، مواسير ، مواد عازلة ،) و على ان يكون حديد التسليح الاملس مدهون بمادة ايبيوكسي عازلة او ما يشابها للديوليزر بقطر ٣٢ مم و طول ٤٥ سم بتنقيط ٣٠ سم في الفواصل العرضية و حديد الربط في الفاصل الطولي بقطر ١٦ مم و طول ٧٥ سم بتنقيط ١٢٠ و ذلك طبقاً للمواصفات الفنية و اللوحات التصميمية تتم اعمال فواصل الانكماش العرضية و الطولية في مسافات لا تزيد عن ٣,٥ متر للفاصل العرضي و ٤,٥ متر للفاصل الطولي الا اذا تقدم المنفذ بتصميم مستند بنوطة حسابية تفيد عكس ذلك يتم عمل الفواصل بين البلاطات باستخدام المنشار الميكانيكي للفاصل الابتدائي بسمك ٣ مم و بعمق ٩ سم و توسيع الفواصل بسمك ٩ مم و عمق ٣ سم . و يتم مليء الفواصل بمادة حشو الفواصل (الباك رو) و مادة مطاطية مقاومة للوقود و الحرارة جيدة لجميع انواع الفواصل الطولية و العرضية طبقاً للشروط و المواصفات

• القياس والدفع

تم المحاسبة على جميع اعمال الخرسانة هندسياً على اساس فئة المتر المسطح وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والعملة وإعداد الفرم والبطانة والهز والدمك والمعالجة وإجراء الإختبارات وجميع ما يلزم لنها العمل.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
قطاع العلمين / فوكة
في المسافة من كم ٥١٩+٠٠٠ إلى كم ٥٢٢+٠٠٠ بطول ٣ كم (اتجاه فوكة)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفئة	الاجمالي
١	<p>اعمال الردم</p> <p>بالمتر المكعب اعمال توريد وتشغيل اثربة صالحة للردم و مطابقة للمواصفات و التشغيل باستخدام الات التسوية بسمك لايزيد عن ٥٠ سم حتى منسوب (٢- متر) وبسمك لايزيد عن ٢٥ سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر الترابي و الاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٥ %) ورشها بالمياه الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدملك الجيد بالهراسات للوصول الى اقصى كثافة جافة (٩٥ % من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية النموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة و البند بجميع مشتملاتة طبقاً لاصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق والجبارى وتعليمات المهندس المشرف .</p> <ul style="list-style-type: none"> - في حالة طلب جهاز الاشراف زيادة نسبة الدملك عن ٩٥ % يحسب زيادة ١ جنيه على زيادة نسبة الدملك لكل ١%. - مسافة النقل حتى ٢ كم ويتم احتساب علاوة ١,٤ جنيه للكم بزيادة او النقصان . - السعر يشمل عمل تشوينات وتخليط واختبارات ونقل الموقع العمل حتى مسافة ٢ كم. - السعر يشمل قيمة المادة المحجرية طبقاً لافادة المنطقة بهذا القطاع (٧) من الكم ٥٠٤ إلى الكم ٥٦٨. 	م³	١٢١٢١٢,١٢	٨٥	١٠٣٠٣٠٣٠
	علاوة مسافة النقل ٥٠ كم	م³	١٢١٢١٢,١٢	٦٧	٨١٢١٢١٢
	علاوة تحصيل رسوم الكارتة والموازين طبقاً لائحة الشركة الوطنية	م³	١٢١٢١٢,١٢	١٣	١٥٧٥٧٥٨

صالح حماد

شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات
م/ محمد كيلاني
بن. ت: ٢٦٣٤٧ - ب. هـ: ٠٤٨ - ٠٨٥ - ١٠٠



قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكه - مطروح في المسافة من الكم 519+000 الى الكم 522+000 بطول 3 كيلو متر اتجاه فوكه

رقم البند و بيانه : (1-1) بالمتر المسطح اعمال تطهير الموقع من الاشجار والمزروعات والمخلفات

تنفيذ : شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

مقدار العمل السابق : 0.0 2م

الاجمالي	الابعاد (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييس
	عرض	طول	الى	من	
57600	19.200	3000	522+000	519+000	القطاع الأول
57600	اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (2م)				
57600	الاجمالي الكلي (2م)				

مهندس الهيئة العامة لطرق و الكباري

م / إبراهيم الحناوى

مهندس الاستشاري
مكتب د/ خالد قنديل

م / خالد فوزي

٢٠١٧/٣/٢٩

مهندس الاستشاري
مكتب XYZ

م / محمد خليل

مهندس الشركة

م / محمد كيلانى

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكيه - مطروح في المسافة من الكم 519+000 الى الكم 522+000 بطول 3 كيلو متر اتجاه فوكيه

رقم البند وبيانه : (2-2) بالمتر المكعب اعمال حفر بالمعدات الميكانيكية في تربة المتصلة عدا التربة صخرية

تنفيذ : شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

مقدار العمل السابق : 0.0 3م

الكمية	الابعاد (متر)		الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييس
	مساحة المقطع	طول	من	الى	
154330	51.443	3000	522+000	519+000	القطاع الأول
154330	اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (م ³)				
154330	اجمالي الكلى (م ³)				

مهندس الهيئة العامة للطرق والجسور
م / إبراهيم العثماوى

مهندس الاستشاري
مكتب د/ خالد قنديل
م / خالد فوزى
٢٠١٣
٢٠١٨

مهندس الاستشاري
مكتب XYZ
م / محمد خليل
٢٠١٦

مهندس الشركة
م / محمد كيلانكو
ش. كيلانكو



الم الهيئة العامة
لطرق والكباري

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكة - مطروح في المسافة من الكم 519+000 الى الكم 522+000 بطول 3 كيلو متر اتجاه فوكة

رقم البند وبيانه : (1-3) أعمال توريد وتشغيل اتربة صالحة للردم ومطابقة للمواصفات

تنفيذ : شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

مقدار العمل السابق :

الكمية	الابعاد (متر)			الموقع الكيلومترى		بيان الاعمال بالمقاييسة
	مساحة المقطع	طول	الى	من		
4761.00	1.59	3000	522+000	519+000		القطاع الأول
اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (م²)						
الاجمالي الكلي (م²)						

مهندس الهيئة العامة لطرق
والكباري
م / إبراهيم الحناوي

مهندس الإستشاري
مكتب د/ خالد قنديل
م / خالد فوزي

١٤٢٠٢٩

مهندس الإستشاري (xyz)
م / محمد خليل

مهندس الشركة
م / محمد كيلانى



قائمة كميات بالمستخلص جاري (١)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكة - مطروح في المسافة من الكم 519+000 الى الكم 522+000 بطول 3 كيلو متر اتجاه فوكة

رقم البند و بيانه : (1-3) علاوة مسافة النقل 50 كم

علاوة مسافة النقل

تنفيذ : شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

3م

0

مقدار العمل السابق :

الكمية	بيان بالكميات
4761.00	الكمية طبقاً لقوائم الكميات
4761.00	اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (3م)
4761.00	الاجمالي الكلي (م ³)

مهندس الهيئة العامة
للطرق والكباري
م / ابراهيم الحناوي

مهندس الاستشاري
مكتب د/ خالد قنديل
م / خالد فوزي

مهندس الاستشاري (xyz)
م / محمد خليل

مهندس الشركة
م / محمد كيلاني

تم ضليل

٩/٢٠١٨

٢٠١٨/٢٩



قائمة كميات بالمستخلص جاري (1)

مشروع : القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح) قطاع فوكة - مطروح في المسافة من الكم 519+000 الى الكم 522+000 بطول 3 كيلو متر اتجاه فوكة

رقم البند و بيانه : (1-3) رسوم الكارتة والموازين طبقاً للمادة (36) من الشروط العامة والمواصفات طبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لاسعار الطرق لاعمال طبقة الأرضية

الكارتات والموازين

تنفيذ : شركة كيلانكو للتجارة والمقاولات

مقدار العمل السابق : 0 3م

الكمية	بيان بالكميات
4761.00	الكمية طبقاً لقوائم الكميات
4761.00	اجمالي الكميات خلال فترة المستخلص الحالية (م³)
4761.00	الاجمالي الكلي (م³)

مهندس الهيئة العامة
للطرق والكباري
م / ابراهيم الخناري

مهندس الإستشاري
مكتب د خالد قنديل
م / خالد فوزي
٢٠١٨/٩

مهندس الإستشاري (xyz)
م / محمد خليل

مهندس الشركة
م / محمد كيلاني

تم تشكيل
٢٠١٨/٩